أرشيف عائلة كزواي



اعداد وترتيب الأستاذ : كزواي الحاج العرابي

1446 هجرية ـ 2025 ميلادية

مقدمة

اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، ابْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجَلَاءَ حُزْنِي وَذَهَابَ هَمِّي

اللهم اغفر لموتانا والدي الحاج مُحَمَّد، وجدي الشيخ عطا الله، ومن سبقهم، ومن يأتي بعدهم اللهم اغسلهم بالماء والثلج والبرد، وأبدلهم دارًا خيرًا من دارهم، وثبتنا وثبتهم عند السؤال وتجاوز عنا وعنهم، واعفو عنا وعنهم يا كريم يا رب. يا رب اسألك دعوة مستجابة لوالدي خاصة؛ اللهم ارزقه فسيح جناتك، وتجاوز عن سيئاته، واجعل قبره روضة من رياض الجنة. اللهم ارحمه، وافسح قبره، واكتبه عندك من المحسنين، وارزقه الجنة دون حساب، ولا سابقة عذاب. اللهم أرحم جدتي الحاجة بركاهم بنت الطاهر دادة، وأكتبها عندك من الصالحين والأبرار. اللهم أحسن لوالدتي وأطل عمرها ولا تحرمنا لذة النظر لوجهها.

ربِ إني أسألك بعظمتك أن تتجاوز عن سيئات المسلمين عامة، وعائلة كزواي خاصة، وأن ترزقهم الجنة، وتظلهم تحت عرشك يوم لا ظل إلا ظلك، وأن تجمعهم في خير وعلى خير في جنات النعيم.

اللهم املًا قبورهم نورًا، وأفسح لهم، اللهم ثبتهم عند السؤال، وأشملهم في رحمتك، وتجاوز عن سيئاتهم، واكتب لهم الأجر والانتفاع بدعائنا يا أرحم الراحمين.

نضع هذا الأرشيف للعائلة، ليوثق تاريخها وسيرتها العطرة الزكية، وضعنا العقود لتعرف الأجيال القادمة من هم الآباء، وكيف عاشوا وغادروا؛ تكون حياتهم عبرة لمن يعتبر؛ أضفنا ذكر العائلة المتواتر؛ أضفنا وثائق تاريخية تشهد على جهاد العائلة، وكيف كانوا قادة أيام المقاومة الجهادية نختم بقوله تعالى :

رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِيْن.

كزواي الحاج العربي الأغواط : الثلاثاء 10 شوال 1446 هجرية - 08 أفريل 2025 ميلادية

الحمد لله المتوحد بأنواع
المصنوعات المنفرد باختراع
المخلوقات المنزه عن التجسيم والتقديم
والصفات المتعال عن الاشكال والامثال
والاماكن والجهات المقدس عن الاعيان
والالوان والكيفيات الموصوف بقديم
الاسماء والصفات القريب من دعاه لا بتقارب
المسافات المجيب لمن دعاه باخلاص الدعوات
الذي يغفر الذنوب ويستر العيوب ويقبل
التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات
العالم بمكنون الاسرار ومصون الافكار والخفيات
الخبير ولا يخفى عليه مثقال ذرة في الارض ولا في
السماوات السميع ولا يعزب عن سمعه
اختلاف الاصوات البصير فلا يعزب عنه النملة على الرمل دبيب
في الظلمات الواحد الاحد ولا ند له في الكائنات
الفرد الصمد المنزه عن البنين والبنات الدائم
على الابد ويفنى كل احد ويقضي عليه بالفوات
فسبحان مغيث الاحياء ومحيي الاموات بيده ما
العبد يغتر في دنياه بلذة الشهوات غرق في بحار الغفلات

إذا أتاه الموت في جرعة من مرارة كاسات والقى عليه
من غصصه غمرات فغشيته كربه سكرات وأورثه ما
شاهده حسرات فرحل عما كان فيه من اللذات وبكى
وأبكى الآباء والأمهات وأيتم البنين والبنات وجرت
على ما أبلته العبرات وحمل على الأعناق إلى الفلوات
وطرح في قبره من جملة الرفات وخاب بعمله من الحسنات
والسيئات ولم ينفعه في لحده من بعده غير
التقوى والطاعات وما قدم من صدقات وأسلف
من صلوات ودعوات أفلا يعتبر الغافل بعصر من قد
مات وقد حوته القبور الدارسات من العبيد والسادات
فكيف يطمع في البقاء وقد قال النبي صاحب الدلائل
والمعجزات صلى الله عليه وسلم إن للموت لسكرات
فانتبهوا رحمكم الله وما فقد مولانا فيسطرم
بيوم ذا السفر
انتهت على يد عبد ربه محمد بن الحاج العربي بن
داود بن إبراهيم بن المسعود بن سيدي يعزى بن ...
بن الشيخ الوالي سيدي محمد بن يعزى ...

Consulat

de la

République Française

à Nice

Ce jourd'hui, vingt trois du mois de Juillet, de l'an mil huit cent cinquante, à neuf heures du matin.

Par devant nous Joseph Dorg, Vice-Consul, Chancelier du Consulat de la République Française

A comparu en cette Chancellerie

le Sieur Chappuis (Jean Louis Mathieu) — officier comptable du dépôt des prisonniers Arabes à l'Isle de Ste Marguerite, dépendante de l'arrondissement de Grasse (Var) —

Lequel a déclaré se présenter en cette Chancellerie avec mission de la part de Mr Mathieu (Pierre) Capitaine Commandant le dépôt des Arabes et la place de Ste Marguerite, à l'effet d'y faire la déposition suivante ;

Dimanche dernier vingt un de ce mois, entre une heure et trois heures du matin, quatre prisonniers Arabes se sont évadés de l'Ile Ste Marguerite à la faveur d'un petit bateau tiré à terre ; avec cette embarcation, ils ont opéré leur débarquement en terre ferme, vers les quatre heures de la même matinée sur une plage appelée pointe de la Croisette, près d'un poste de la Douane —

Les employés de ce poste sont parvenus à s'emparer de deux des dits Arabes, presque au même instant de leur débarquement mais sans avoir pu atteindre les deux autres, que l'on présume avoir cherché à gagner le territoire Sarde pour se rendre [illegible], c'est pourquoi le Comparant a été chargé de donner leur signalement, pour le cas où ils pourraient être reconnus, et arrêtés [illegible] en attendant toute autre disposition à prendre à leur égard par qui de droit.

Suit le Signalement —

Moulé-moimède, (Chef influent et dangereux) âgé de trente cinq ans, cheveux, sourcils & yeux noirs — très vifs, ayant un coup de bayonnette sur le nez, teint bazané taille 1. mètre 740/000 —

Costume assez riche, turban blanc à rayes rouges, chaussures & babouches couleur marron, mis dans des souliers noirs —

Gazoua — (négociant) âgé de trente sept ans, cheveux, sourcils & yeux noirs — teint plus bazané que le premier taille d'un mètre 705/000 — Il tient les yeux à demi fermés.

Richement habillé — chaussure en peau noire —

Il sait parler et écrire le français.

Tous deux portant leur burnous habituel — —

Et ayant donné lecture (au dit — Comparant de tout —) son dire par ce que dessus, il a déclaré contenir toute la vérité de son exposé, et il a signé avec nous Vice Consul Chancelier —

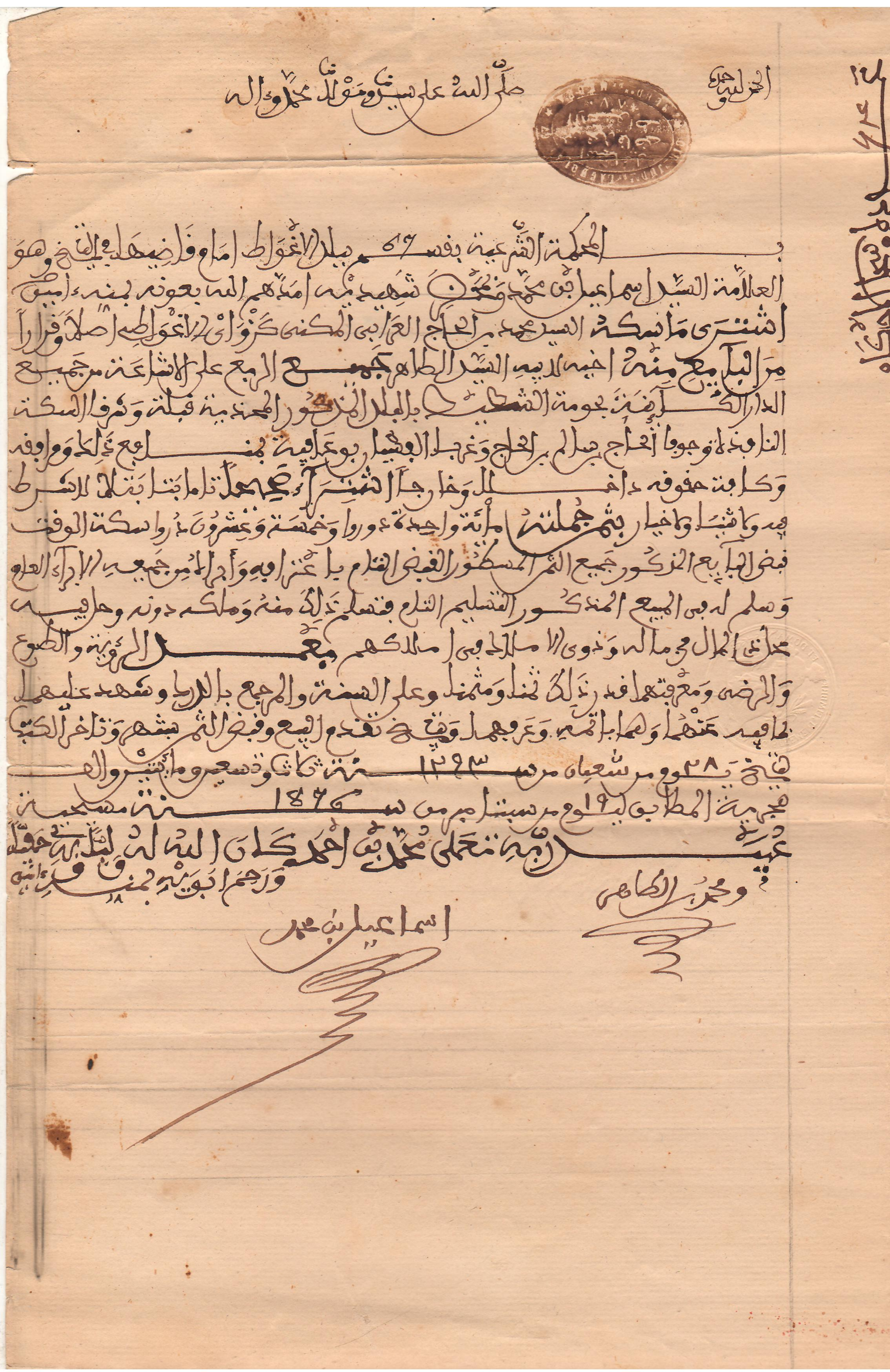
[illegible signature]

[illegible signature]

Le Vice-Consul Chancelier

[illegible signature]

ان مولاي محمد ومحمد بن اسماعيل قاضيا كان ومحمد كزواي امين ببني الاعوام كان واخيه محمد الشنة كانوا هؤلاء الاربعة هربوا في اخر الشهر الماضي من سجن جزيرة سانت مارقريط بفرانسة طالبين الفرار فادركوا منهما الاولان حينا وما كزواي واخيه المذكور دخلوا غابة هناك ولما ارادوا الدفع عن انفسهم باسلحة كانت بايديهم ضربوا اصحاب العسة كزواي بالرصاص فقتل حينا ثم عادوا بالشنة الى السجن وان كان لنا تحقق بخيبة سعيهم في الفرار حرضنا عسة السجن عن المبالات بمثل هذه ۞



الحمد لله وحده

صلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله

بالمحكمة الشرعية بقسم ٤٧ ببلد الاغواط امام قاضيها في التاريخ وهو
العلامة السيد اسماعيل بن محمد ومحضر شاهديه امدهم الله بعونه بمنه امين
اشترى ماسكه السيد محمد بن الحاج العرابي المكنى كروالي الاغواطي اصلا وقرارا
من البايع منه اخيه لابيه السيد الطاهر جميع الربع على الاشاعة من جميع
الدار الكاينة بحومة الشطيط بالبلد المذكور المحدودة قبلة وشرقا السكة
النافذة وجوفا الحاج سالم بن الحاج وغربا العقيل بوعمامة بن ... بجميع ... ومرافقه
وكافة حقوقه داخلا وخارجا اشتراء صحيحا تاما باتا بتلا لا شرط
فيه ولا ثنيا ولا خيار بثمن جملته مائة واحدة دورو وخمسة وعشرون دورو اسكة الوقت
قبض البايع المذكور جميع الثمن المسطور القبض التام بالعيان واقر انه من جميعه الابراء العام
وسلم له في المبيع المذكور التسليم التام فتسلم ذلك منه وملكه دونه وحل فيه
محل ذي المال في ماله وذوي الاملاك في املاكهم بعد الرؤية والطوع
والرضى ومعرفتهما قدر ذلك ثمنا ومثمنا وعلى السنة والمرجع بالدرك وشهد عليهما
بما فيه عنهما وهما باتمه وعرفهما وفي تقدم البيع وقبض الثمن بشهر وتاخر الكتب
في ٢٨ يوم من شعبان من سنة ١٢٩٣ ثلاث وتسعين ومائتين والف
هجرية المطابق ليوم ١٩ من سبتمبر من سنة ١٨٧٦ مسيحية
عبيد ربه تعالى محمد بن احمد كان الله له ولطف به وحقق
ورحم ابويه بمنه وفضله

ومحمد بن الطاهر

اسماعيل بن محمد

الحمد لله وحده — وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

بالمحكمة الشرعية بقسم ٦٧ ببلد الأغواط أمام قاضيها الشيخ وهو الشيخ
القاضي العلامة السيد إسماعيل بن محمد وبحضور شهيديه أيدهم الله بعونه بمنه آمين
اشترى ما سكنه السيد الحاج عمر بن بختة الأغواطي أصلا وقرارا من البائع منه السيد
محمد بن عيسى بن الجودي البائع عن موكلته أمة الله مباركة بنت الحاج أحمد العيد الأغواطية
جميع الخمس الشائع في [illegible] البحيرة المشتركة بينها مع غيرها [illegible] وأولاد محمد بن
مرزوق ومحمد بن أحمد خالد المحدودة من القبلة بملك الحاج الرويغي ومن المغرب السكة
النافذة ومن المشرق بملك المشتري المذكور ومن الجوف بملك الحاج عبد الله بن عيسى
بجميع منافعه ومرافقه وكافة حقوقه داخلا وخارجا بيعا عاجلا ماضيا باتا بتلا لا شرط
فيه ولا ثنيا ولا خيار بثمن جملته تسعون دورو اسكة الوقت قبض البائع المذكور من
المشتري المسطور جميع الثمن المزبور القبض التام وسلم له في المبيع المذكور فتسلمه منها
وملكه دونها وحل فيه محلها وعلى الملاك في أملاكهم وذوي الأموال في أموالهم بعد
الرؤية والهدى والرضى ومعرفتهما قدره ثمنا ومثمونا وعلى السنة والمرجع بالدرك
شهد عليهما بما فيه عنهما وهما بأتمه وعرفهما ولتحرير في ١٧ من جمادى الأولى من
سنة ١٢٩٩ تسع وتسعين ومائتين وألف الهجرية الموافق لخامس [illegible] أبريل من
سنة ١٨٨٢ مسيحية عبد ربه محمد بن الطاهر أمنه الله ورحم أبويه بمنه آمين آمين

إسماعيل بن محمد

[illegible] بن محمد

١٩٤

quatorze francs

N° 223

الحمد لله وحده

EXPEDITIONS
RÉPUBLIQUE FRANÇAISE
PAPIER SPÉCIAL
9F

ALGERIE

حاج عيسى البشير بن احمد قاضي محكمة الاغواط ١٩٢٨
TERRITOIRE MILITAIRE DE GHARDAIA

القريطة [illegible]
سي عبد الرحمن بن محمد كرزوابي

هذه نسخة من رسم [illegible] نقلت من اصلها بطلب
صاحبها [illegible] لسنة ١٩٤١ نصه بعد [illegible] ٢٨
سنة ١٩٣٥ بالمحكمة الشرعية بالاغواط من ملحقة
الوطن العسكري بغرداية امام قاضيها الشيخ
العلامة السيد حاج عيسى البشير بن احمد وشهيديه لما توفي المرحوم السيد
كرزوابي محمد الحاج [illegible] الاغواط المتوفى به [illegible] عام ١٩٣٥
البالغ عمره [illegible] سنة كما في وثيقة النسبة [illegible] وورثه زوجه [illegible]
[illegible] كما في وثيقة النسبة ٢١٨٦ [illegible] واولاده [illegible]
[illegible] عمره ٢٣ سنة كما في وثيقة النسبة ٤٩٨١ [illegible]
[illegible] سنة كما في وثيقة النسبة ٤٩٧٨ [illegible] عمرها ٢٩ سنة كما
في وثيقة النسبة ٤٩٧٦ [illegible] مباركة عمرها ٢٦ سنة كما في وثيقة النسبة
٤٩٨٠ [illegible] الحاج عبد الله [illegible] عمرها ٨١ سنة
كما في وثيقة النسبة ٢٨٨٧ [illegible] لا وارث له سواهم في علم من علمه وانهى ذلك
[illegible] العلامة الشيخ [illegible]
[illegible] ورثته حسب [illegible] الاغواط مؤرخة
بيوم [illegible] تحت عدد ٦٣ [illegible]
[illegible] داخل بلد الاغواط [illegible] كرزوابي
[illegible] العرابي [illegible] الحاج العرابي [illegible]
[illegible] ورثة [illegible]
[illegible] العرابي [illegible] داخل [illegible] الاغواط [illegible]
[illegible] على نخيل واشجار [illegible] ذلك [illegible]
[illegible] ورثة [illegible]
[illegible] الحاج [illegible] العرابي [illegible] كرزوابي
[illegible] على [illegible] من الارض

[illegible]

من الدية بالقرابة العرفية من ضواحي [illegible] وسماحتها لستة هكتارات
معلمة بنمرة ٢ وجميع هذا فصلة [illegible] ورثة [illegible] وشمل [illegible] ورثة كم
[illegible] الطريق فمن ذلك النصف [illegible] خمسمائة وذلك [illegible] الثلث
فمن [illegible] وذلك [illegible] وذلك جملة ما قوم به المطالب
المذكور بعشرين [illegible] وذلك [illegible] وذلك [illegible]
والسبعين ثلاثمائة وخمسة وعشرين [illegible] وذلك قبض منه [illegible]
[illegible] المطالب [illegible] الشركة وعلى الاشاعة بين الورثة حسب
ما يخصهم المطلوب من مائة وعشرين جزءا للبنت الزوجة خمسة عشر جزءا
وللبنت الأم عشرين جزءا [illegible] أربعة وثلاثين جزءا [illegible] بسبعة
عشر جزءا [illegible] القسم [illegible] من اشتراكهم [illegible] والثلث [illegible]
[illegible] ١٩٠٢ [illegible]
من القانون الدولي المؤرخ [illegible]
على ما ذكر [illegible] الشيخ القاضي
الورثة [illegible] مطالبين بغرامة [illegible] الدولية [illegible]
[illegible] على ما ذكر [illegible]
[illegible] ١٩٣٥ [illegible] ٢٤ [illegible]
[illegible] ٢٨ [illegible]
سنة ١٣٥٥ [illegible]
الشيخ القاضي المذكور [illegible]
والورثة ستة [illegible]
المحتاج [illegible]
[illegible] الثالث [illegible]

[illegible signatures]



كما يوزع فيه النسبة بحسب ٤٩٩ د لينوب عنهم ويقوم مقامهم
بالقبض في بيما لهم وجلب المنفعة لهم ودفع المضرة عليهم
وقضاء ما يجب لهم فقضى والاقرار من بعد القبض وحضر
المقدم المذكور وقبل التقديم المذكور بعد موافقة الشيخ
الفلاح عليه [illegible] ما ذكر على [illegible] وشهد به يوم ٢٩ جانفي
سنة ١٩٣٨ ميلادية وفي ذي القعدة عام ١٣٥٦ هجري
[illegible] سنة [illegible] العدد يوز السيد
محمد القلاد بن محمد والثاني عدل السيد التلاوتي بن القاسم
بن التلاوتي والشيخ الفلاح المذكور بالاملاء انتسخت
ونسخة وقوبلت مع الاصل وفي ١٢ اكتوبر سنة ١٩٣٩
[illegible] والبحث عليها [illegible]

عقد شري متاعت دار الشيخ الشريف

l'achat aux conditions stipulées-
prenant ainsi conjointement avec
lui - toute la responsabilité de la
transaction et dégageant du même
fait celle du cadi signataire -

Cette vente - qui englobe toutes
limites - tous droits - usances et jouis
-sances tant extérieures qu'inté-
-rieures et aussi bien anciennes
que récentes - se rapportant à son
objet - vente - licite - valable - ré-
gulière - définitive - ne comportant
aucune condition de clause - de
remère ou d'option - et exempte
de toute condition hypothécaire
ou accord tacite - a été conclue
moyennant la somme de
quatre cents francs - que le ven-
deur reconnaît avoir totale-
-ment reçue de la main de ses a-
cheteurs auxquels il a donné quit-
-tance pleine et entière -

En conséquence - le
vendeur a fait abandon de la
chose vendue aux acheteurs qui

n 3737 Transcrit au bureau des hypothèques de BLIDA le dix sept août mil neuf cent vingt trois Vol. 1067 No 52. ~~Inscrit d'office le même jour vol ..... No~~ Reçu droits de transcription : cinq francs

Le Conservateur

DÉPOT	0 50
TRANS.	3 50
INSCRIPT.	
TAXE	1
TIMBRE	
TOTAL	5

en ont pris pleine et entière pos-
-session sur le champ - après en
avoir examiné - reconnu et ac-
-cepté l'état -

Les contractants ont agi
conformément aux préceptes de la
loi traditionnelle à cet égard - avec
faculté de retour sur la vente - en
cas de raison majeure - dûment
et légalement constatée -

Le cadi a fait connaî-
-tre aux acheteurs qu'une enquête
pouvait être ouverte par le service
des Hypothèques à Blida - sur
l'objet de la vente - ces derniers a-
-yant passé outre - déclarant en
accepter l'achat - aux conditions
stipulées - sans enquête préalable
- ont de ce fait - conjointement avec
le vendeur pris toute la responsa-
-bilité de cet acte - dégageant du
même fait celle du cadi signa-
-taire -

En outre - le cadi sus-nom-
-mé - Si Ahmed ben Smaïl a donné

lecture aux parties de l'article
treize de la loi du vingt-trois
août mil huit cent soixan
te et onze - de l'article sept
de la loi du vingt sept février
mil neuf cent douze - des
articles sept et huit de la loi
du dix huit avril mil neuf
cent dix huit - sur la répres-
sion des dissimulations et
de l'article trois cent soixan-
te six du code pénal relatif
aux faux serments et il affir
-me qu'à sa connaissance
le présent contrat n'est modi-
fié ou contredit par aucune
contre lettre contenant aug-
mentation du prix ci-des-
sus stipulé -

En outre chacune des
parties a affirmé au cadi sous-
-signé sous les peines édictées
par l'article huit de la loi du
dix huit avril mil neuf cent
dix huit que le présent contrat

exprime l'intégralité du prix convenu —

Dont acte

fait et passé à la date du vingt cinq octobre de l'année chrétienne mil neuf cent vingt deux correspondant à la date du trois de Rebeh el ouël de l'an mil trois cent quarante et un de l'hégire —

Coût y compris traduction sommaire : neuf francs —

— Signature d'Aboulkacem ben Zaouti — d'El Bachir ben Ahmed — de Mohammed ben Ileyfa et d'Ahmed ben Smaïl

Pour traduction conforme,

L'officier interprète,

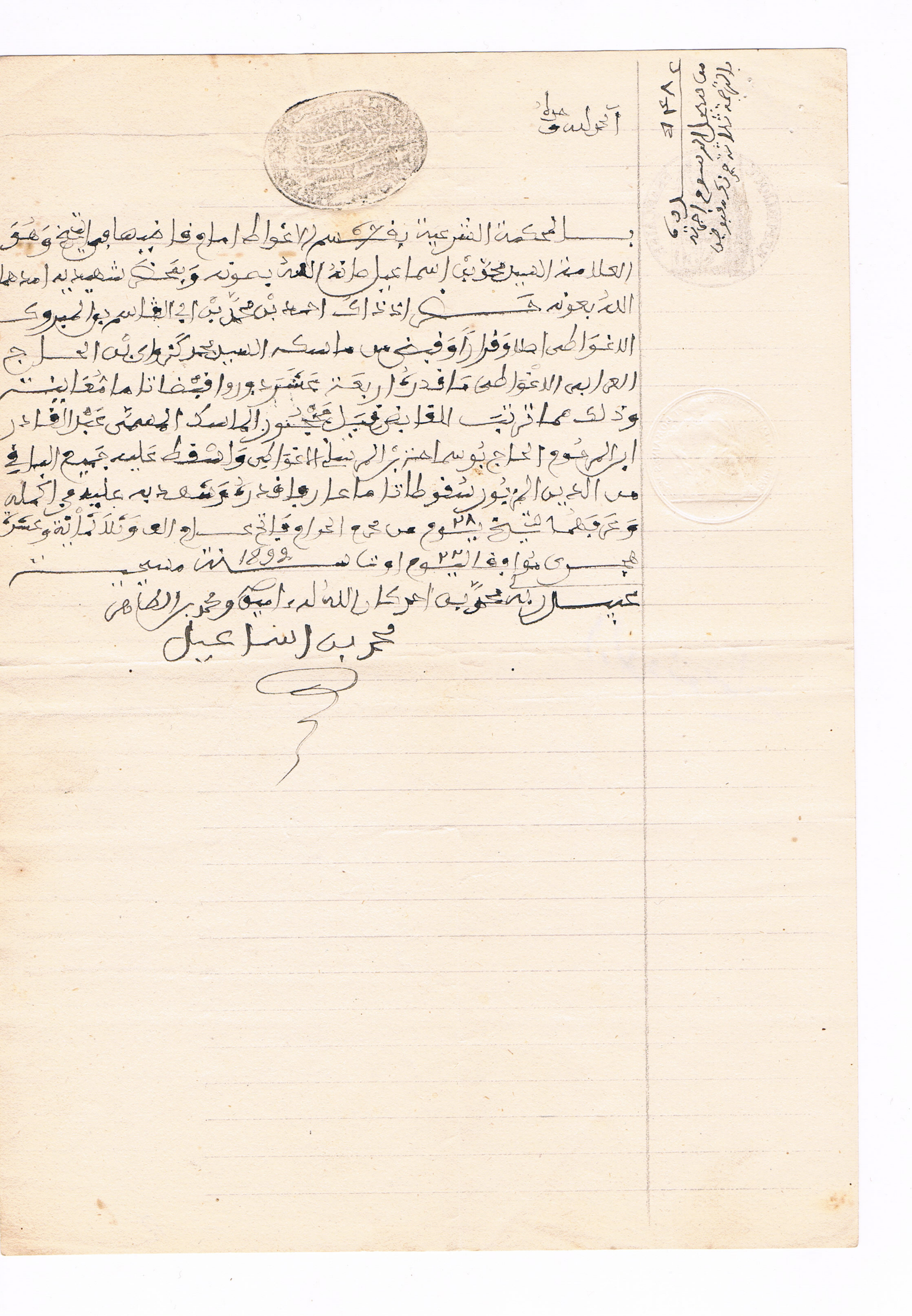
[illegible]

Coût traduction : 12.00

Papier . 0.60

عقد شيرة عبد القادر

[illegible]

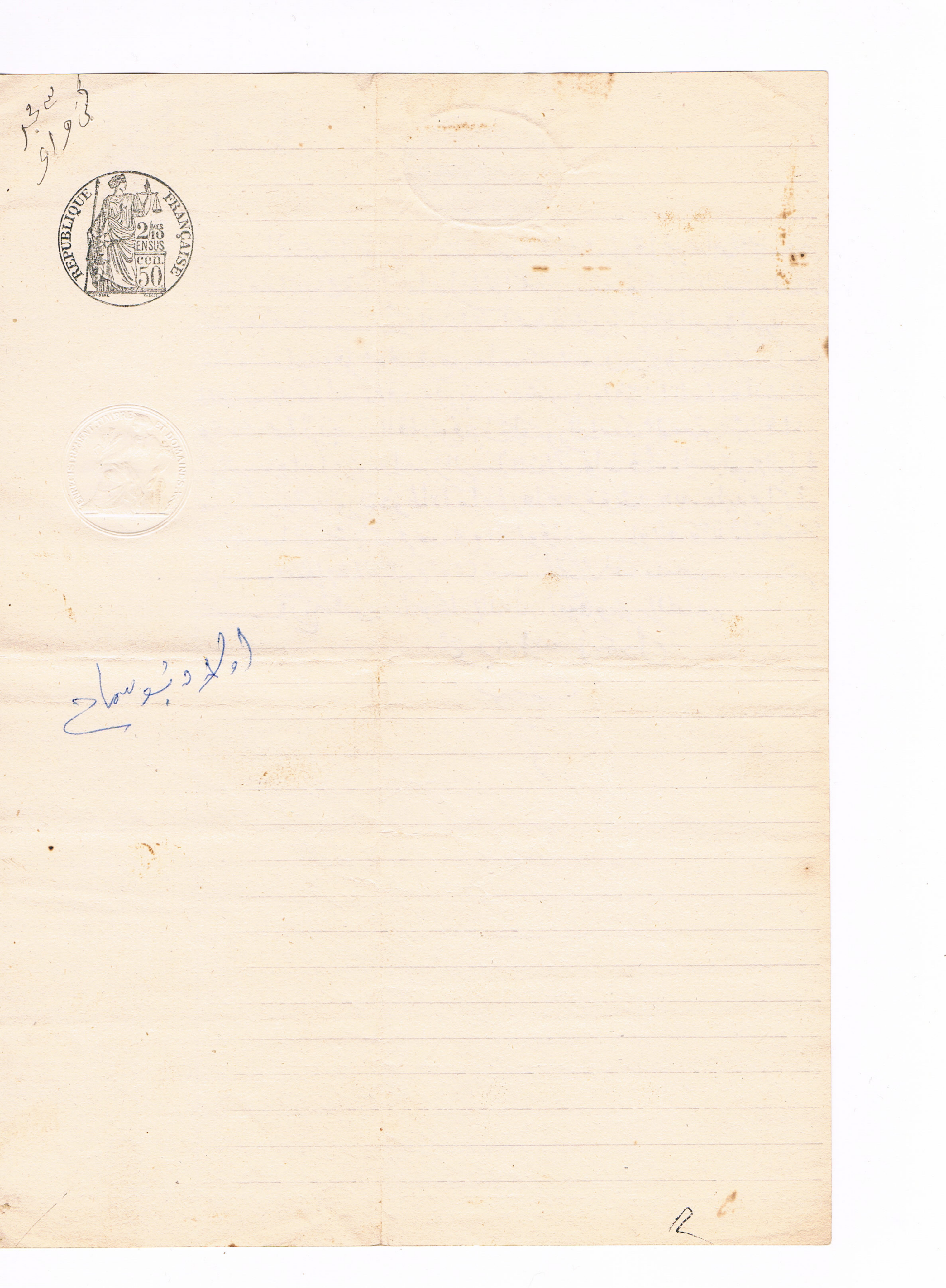


الحمد لله

بالمحكمة الشرعية بفحص بسم الاغواط امام قاضيها [illegible] وهو
العلامة السيد محمد بن اسماعيل [illegible] بعونه وبمحضر شهيديه ادامهما
الله بعونه حضر [illegible] احمد بن محمد بن ابي القاسم بن المبروك
الاغواطي اصلا وقرارا وقبض من ماسكه السيد محمد [illegible] بن الحاج
العرابي الاغواطي ما قدره اربعة عشر دورو وقبضا تاما [illegible]
وذلك مما ترتب [illegible] الماسك المسمى عبد القادر
ابن المرحوم الحاج بوسماحة بن [illegible] الاغواطي واسقط عليه جميع [illegible]
من [illegible] شهد به عليه من اكمله
وعرفهما [illegible] بيوم ٢٨ من محرم الحرام فاتح عام الف وثلاثمائة وعشرة
هجرية موافقا لليوم ٢٣ اوت سنة 1892 مسيحية

عبيد ربه محمد بن احمد كان الله له [illegible] ومحمد بن الطاهر

محمد بن اسماعيل


REPUBLIQUE FRANÇAISE
2 MES 10 EN SUS
cen. 50
ENREGISTREMENT TIMBRE ET DOMAINES

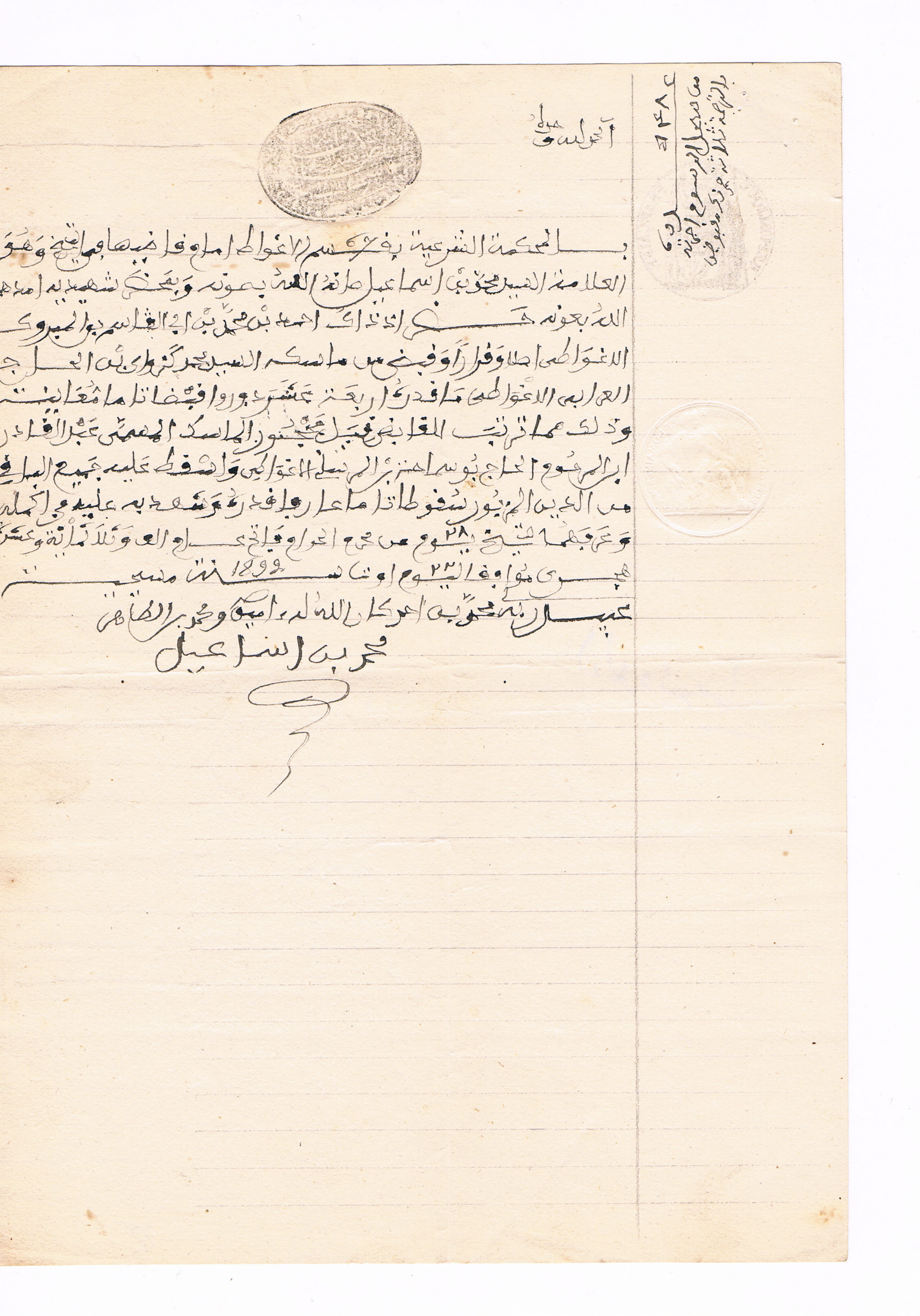
RÉPUBLIQUE FRANÇAISE

2/10 MES EN SUS

cen. 50

ENREGISTREMENT TIMBRE ET DOMAINES

2

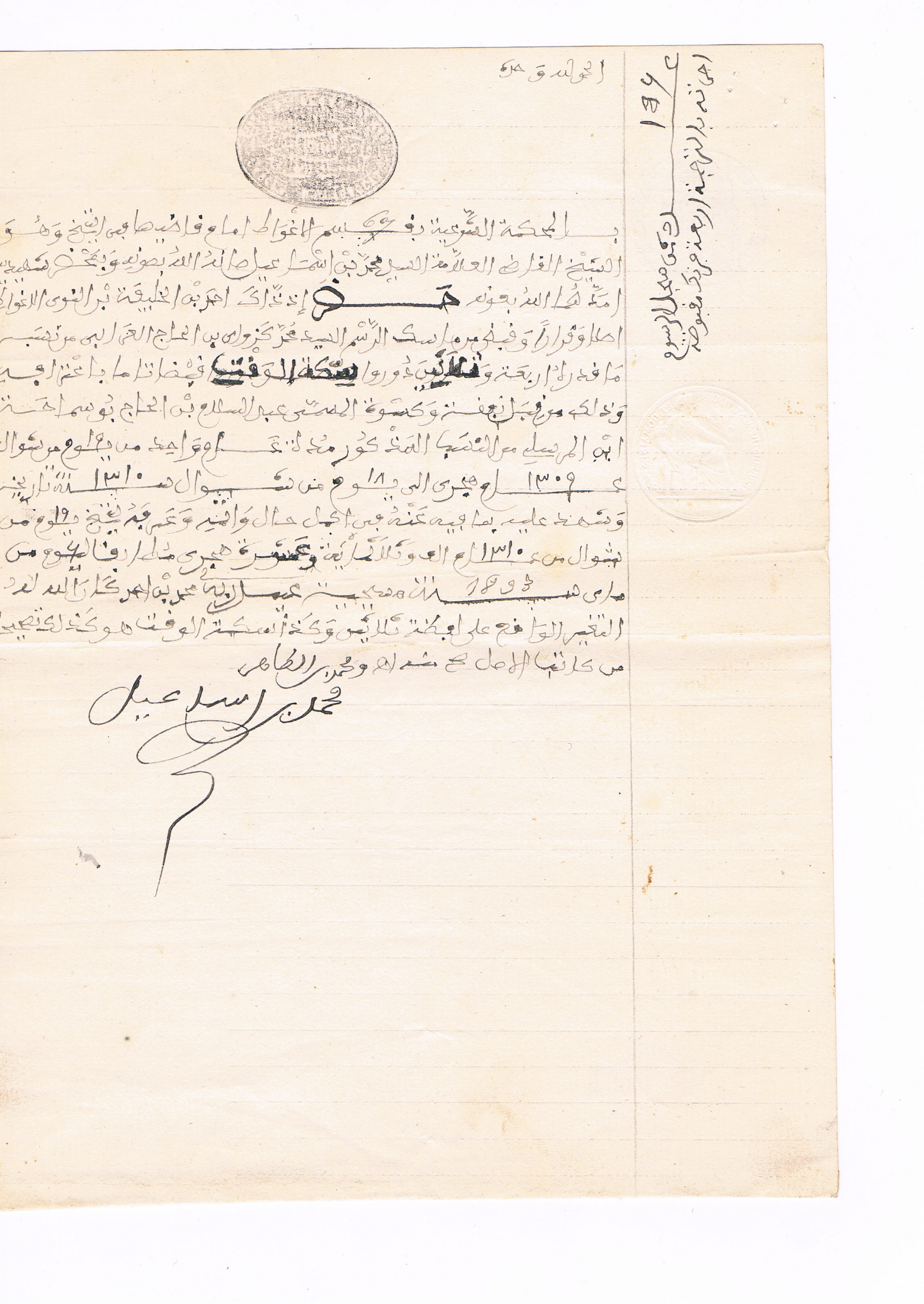


احمد لبسي

بالمحكمة الشرعية بقسم الاغواط امام قاضيها الفقيه وهو
العلامة السيد محبوب بن اسماعيل ادام الله بعونه وبمحضر شاهديه احدهما
الله بعونه حضر اذ ذاك احمد بن محمد بن ابي القاسم بن الحبروك
الاغواطي اصلا وقرارا وقبض من ماسكه السيد محمد كزولي بن الحاج
العرابي الاغواطي ما قدره اربعة عشر دورو وقبضا تاما مقابلته
وذلك مما ترتب للقابض قبل محجوره الماسك المسمى عبد القادر
ابن المرحوم الحاج بوسماحة بن المسلي الاغواطي واشهد عليه جميع البالغ
من الدين المذكور سقوطا تاما عار ... قدره ... شهد به عليه في اكمله
وتم فيهما بتاريخ يوم ٢٨ من محرم الحرام فاتح عام الف وثلاثمائة وعشرة
هجري موافق اليوم ٢٣ اوت سنة 1892 مسيحي

عبيد ربه محبوب بن احمد كان الله له امين ومحمد بن الطاهر

محمد بن اسماعيل



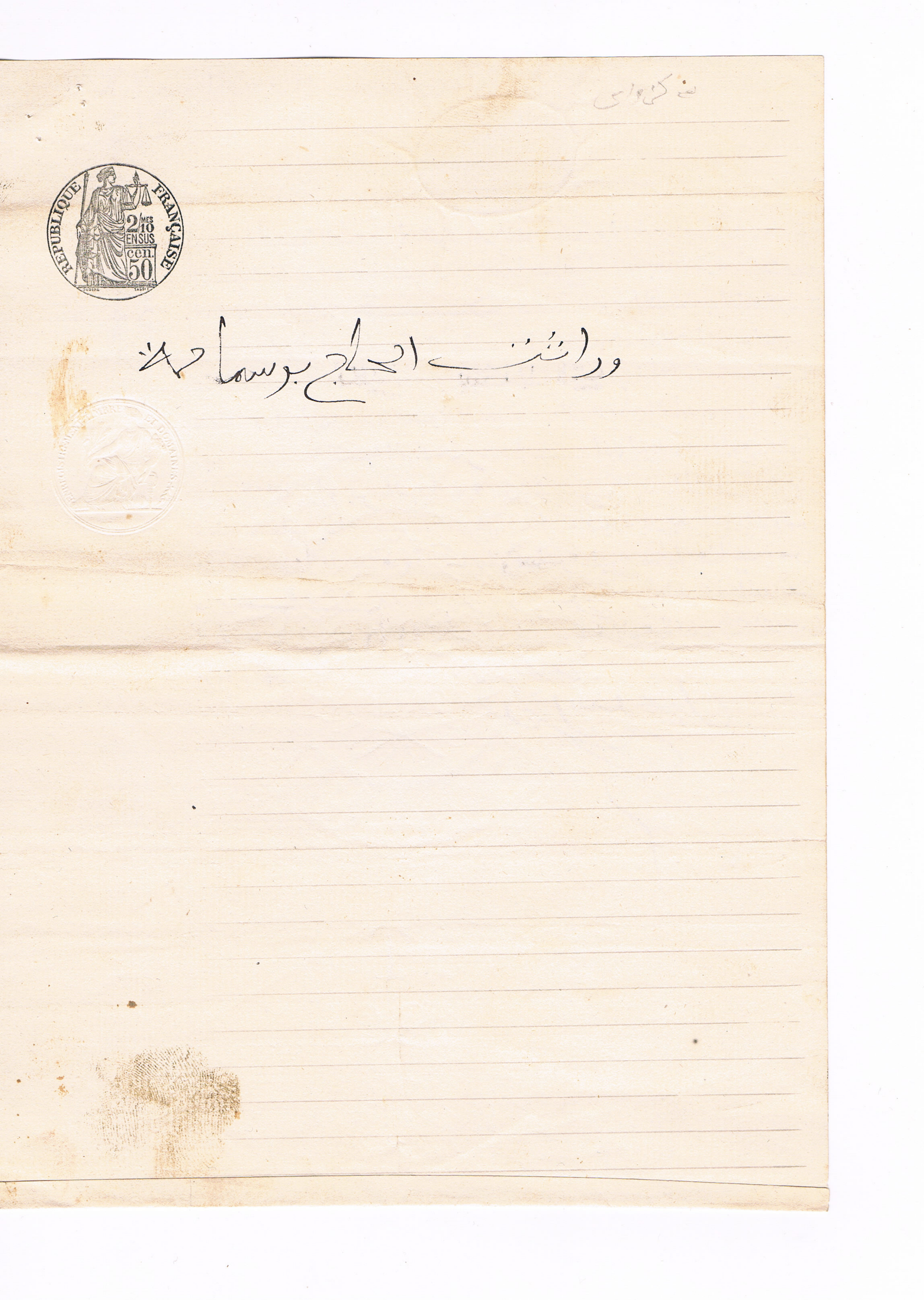
الحمد لله وحده

بالمحكمة الشرعية بقسم الأغواط أمام قاضيها الشيخ وهو
الشيخ القاضي العلامة السيد محمد بن اسماعيل صان الله بصونه وبمحضر شهيد
أمده الله بعونه حضر إذ ذاك احمد بن الخليفة بن القوي الأغواطي
أصلا وقرارا وقبض من صاحب الرسم السيد محمد كزواي بن الحاج العربي من ثمن
ما قدره أربعة وثلاثين دورو سكة الوقت قضاء أما باعه له
وذلك من قبل نفسه وكسوة المسمى عبد السلام بن الحاج بوسماحة
ابن المرسلي من النسب المذكور مدة عام واحد من ١٩ يوم من شوال
عام ١٣٠٩ هجري الى ١٨ يوم من شوال سنة ١٣١٠ تاريخه
وشهد عليه بما فيه عنه من أهل حال والمعرفة وعرفه الشيخ ١٩ يوم من
شوال من عام ١٣١٠ الف وثلاثمائة وعشرة هجري مطابق ٦ يوم من
ماي سنة ١٨٩٣ مسيحية عمل به محمد بن احمد كان الله له
التغيير الواقع على لفظة ثلاثين وكذا سكة الوقت هو كذلك صحيح
من كاتب الاصل صح شهادة محمد بن الطاهر

محمد بن اسماعيل

١٣٦ / ع

دفع على صاحب الرسم ... اربعة فرنك



REPUBLIQUE FRANÇAISE

2/10 MES EN SUS

cen. 50

ورائث الحاج بوسماحة

[illegible]

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

بالمحكمة الشرعية بقسم ٦٧ ببلد الاغواط امام قاضيها وهو العلامة السيد

اسماعيل بن محمد صانه الله وعدلين شهيديه امدهما الله بعونه حضر ابن

حمد اذ ذاك السيد العربي بن الحبيب الاغواطي اصلا وقرارا الواصل عن والد

المرحوم برحمة الحي القيوم عبد القادر بن ابراهيم بن الطاهر الاغواطي واشهد شهيديه

على نفسه وهو بأكمل حال بانه يعلم وان المرحوم عبد القادر المسطور كان

ساله عن تاريخه باع من حاملي الرسم السيد احمد بن عويد بن الصغير الاغواطي

اصلا وقرارا وابنه محمد المسمى الغالي جميع الدار الكائنة له بحومة الشط

من البلد المذكور الحدية قبلة السكة النافذة وجوفا الجبل وغربا

احمد بن محمد وشرقا ملك البايع المذكور بثمن جملته ثلاثون دورو فسكة الوقت

مقبوض من يد البايع المذكور اشهادا اجمعا عرف

قدره شهد به عليه وهو باكمله وعرفه وفي ج يلوم من شعبان

لسنة ١٢٨٩ تسع وثمانين ومائتين والف هجرية الموافق ليوم

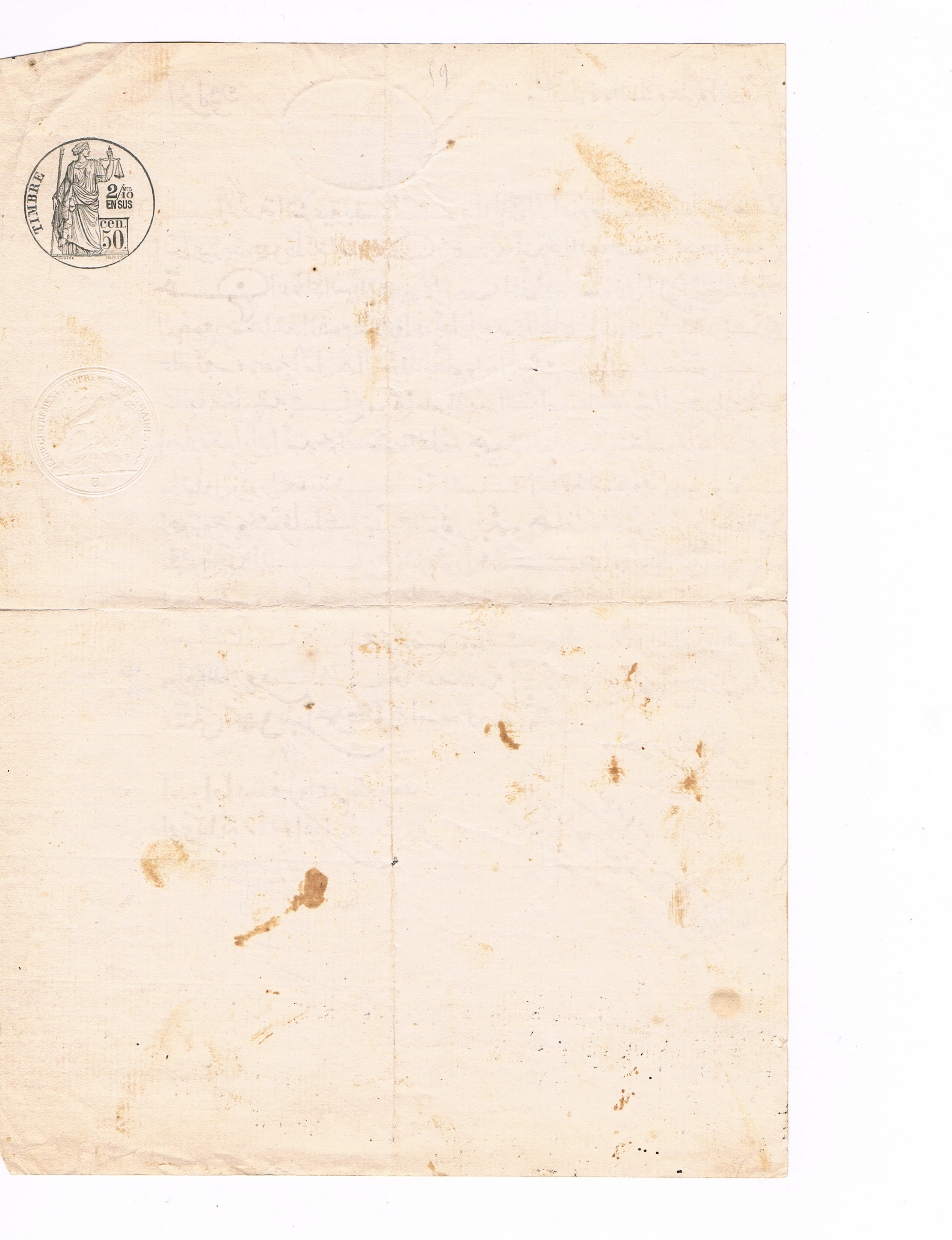
من اكتوبر سنة ١٨٧٢ مسيحية افقر الورى الى رحمة ربه

على محمد بن احمد كان الله له امين

ومحمد بن الطاهر

الحمد لله اعلم بثبوته
لدي كاتبه اسماعيل بن محمد

عرف بقبوض ... [illegible]
بالترجم تسعة ... [illegible]


59
TIMBRE
2/10 MES EN SUS
cen. 50



الحمد لله

عدد ١٢ [illegible] دسمبر سنة ١٩[illegible] بالمحكمة الشرعية بالاغواط [illegible] ملحقات
الوطن العسكري [illegible] امام قاضيها [illegible] العلامة [illegible] المشير بن احمد وشهيديه [illegible]
باعت العجوز [illegible] بنت الحاج عبد الله بن [illegible] الاغواطية ارملة محمد [illegible]
[illegible] عمرها ٧٢ سنة [illegible] فقط النصيبة ٢٨٨٧ [illegible] من ابنتها [illegible] بنت محمد
عمرها ٤٢ سنة [illegible] وشقيقتها مسعودة بنت محمد عمرها ٣٨ سنة [illegible]
الزوج [illegible] واحدة وعقد واحد انصافا بينهما جميع [illegible]
[illegible] داخل غابة الاغواط [illegible] عليه [illegible] الغابة المذكورة
[illegible] ٣٣ [illegible] ومساحته [illegible] منهم [illegible] بالمحدود وقبلة
[illegible] على بن احمد وشرقا المتبايعين [illegible] وغربا الاخضر بن محمد [illegible]
المنابع [illegible] بالارث من ابيهما المتوفي منذ ثلاثين سنة [illegible] من غير ان [illegible]
على ذلك [illegible] الملكية [illegible] المتبايعين [illegible] ورضيا بالبيع المذكور على
الموجب المسطور [illegible] بالعهدة عليهم وارتفع اللوم على الموثق بجميع [illegible]
من الحدود والحقوق وكافة المنافع والمرافق الداخلة والخارجة عنه [illegible]
[illegible] اليه من القديم والحديث [illegible] بتلا دون شرط ولا ثنيا ولا خيار
ولا [illegible] ثمنه [illegible] الف [illegible]
[illegible] من ذلك [illegible] العام [illegible]
[illegible] المبيع [illegible] التسليم [illegible]
والتقليب والاحاطة [illegible] والرجوع بالدرك [illegible]
[illegible] الاشهاد القانون [illegible]
[illegible] على [illegible] مضمون [illegible] الشرعية المؤرخة [illegible] سنة ١٨٧١
[illegible] الشرعية المؤرخة [illegible] سنة ١٩١٣ [illegible]
المؤرخة [illegible] سنة ١٩١٨ [illegible] بالحل [illegible]
من قانون [illegible] الايجابات [illegible] على [illegible]
[illegible] على الثمن المذكور اعلاه [illegible]
[illegible] الفاضي [illegible] المنصوص عليه
[illegible] الشرعية المؤرخة [illegible] سنة ١٩[illegible]
الثمن المذكور اعلاه هو ما وقع عليه الاتفاق بينهما حقيقة ~~وشهد عليه~~

للمتبايعين بالبحث [illegible]
[illegible] بالبلدية [illegible]
من ذلك ورضيا بالبيع المذكور
بدون بحث [illegible] بالعهدة
عليهما وارتفع اللوم على الموثق
وان [illegible] الفاضي

١

في نهار [illegible] قص التسجيل بسجل بالاغواط
من شهر جانفي ١٩٢٨ سنة صفحة [illegible]
[illegible] عليه [illegible] بعد امضاء القابض [illegible]

وذلك بعد التعريف بالبايعة بموجبها ابنتها فيه عبد الرحمان وعبد القادر ابنا

محمد بن العربي ابن عمر وابن من النسب وشهد عليهم بما فيه عنهم وهم بأتمه وعرفهم وتاريخه

[illegible] ماي سنة ١٩١١ مسيحية موافقا لـ١٦ من رجب عام ١٣٢٩ [illegible]

ثمانية وعشرين [illegible] وذكر المخزن بيمناه ثم أوله للمتبايعين [illegible] الفان كل ذلك

والضرب الوافق آخر السطر الأخير من مطلوبه على الفضة ثمنها وشهد عليه

هو سافك ومن التناوة ابو القاسم وجسوده البرود

[illegible]

[Le] Conservateur soussigné certifie qu'une
[expédi]tion de l'acte dont le texte est ci-contre
[a été] transcrite à Blida, le 20 février 1931
Vol. 422 n° 41 Reçu : Quatre francs.

Al. 5 617 Le Conservateur,

بعث الزهرة الربانية

بعث
الزهرة الربانية

Droits perçus en compte avec le Trésor ……………… N° ……

الحمد لله

هذه نسخة أولى نقلت من أصلها في ٢ شهر ديسمبر سنة ١٩٤٠ [illegible] ع ٢١ [illegible]

في ٢٩ شهر نوفمبر سنة ١٩٤٠ في المحكمة الشرعية بالاغواط من ملحقات الولاية [illegible]

بين يدي [illegible] قاضيها في التاريخ أعلاه السيد حاج عيسى البشير بن احمد

وشهيدين من حضرت الولية [illegible] فاطمة بنت قدور بن الحاج عيسى الاغواطي

[illegible] الزوج عمره ٥٢ عاما سنة كما يبدو فقدرها النصيب ع ٣٠ د د

وذكرت أنها تملك جزءا واحدا من عشرة أجزاء على الشياع [illegible]

[illegible] بين [illegible] محمد [illegible] وابن [illegible] ورثة [illegible]

[illegible] الكائنة [illegible] داخل غابة الاغواط

[illegible] المذكور [illegible]

[illegible] ورثة الحاج [illegible]

[illegible] المذكورة [illegible]

[illegible] ثلاثة [illegible]

[illegible] المذكور [illegible]

[illegible] ثم بعد ذكرها [illegible]

[illegible] المذكورة [illegible] محمد

عمره ٦٢ سنة كما يبدو فقدر النصيب ع ٤١٩٠ د د وورثة [illegible]

[illegible] فاطمة بنت [illegible] عمره ٦٦ عاما

سنة كما يبدو فقدرها النصيب ع ١٨٦٠ د د وأولاد [illegible]

عمره ٣٨ سنة كما يبدو فقدر النصيب ع ٤٩٨١ د د [illegible] عاما

سنة كما يبدو فقدرها النصيب ع ٤٩٨٠ د د [illegible] عمره ٣٤ عاما

سنة كما يبدو فقدرها النصيب ع ٤٩٧٩ د د [illegible]

عمره ٤٨ عاما سنة كما يبدو فقدرها النصيب ع ٤٩٧٨ د د [illegible]

[illegible] المذكور [illegible]

[illegible] المذكور [illegible]

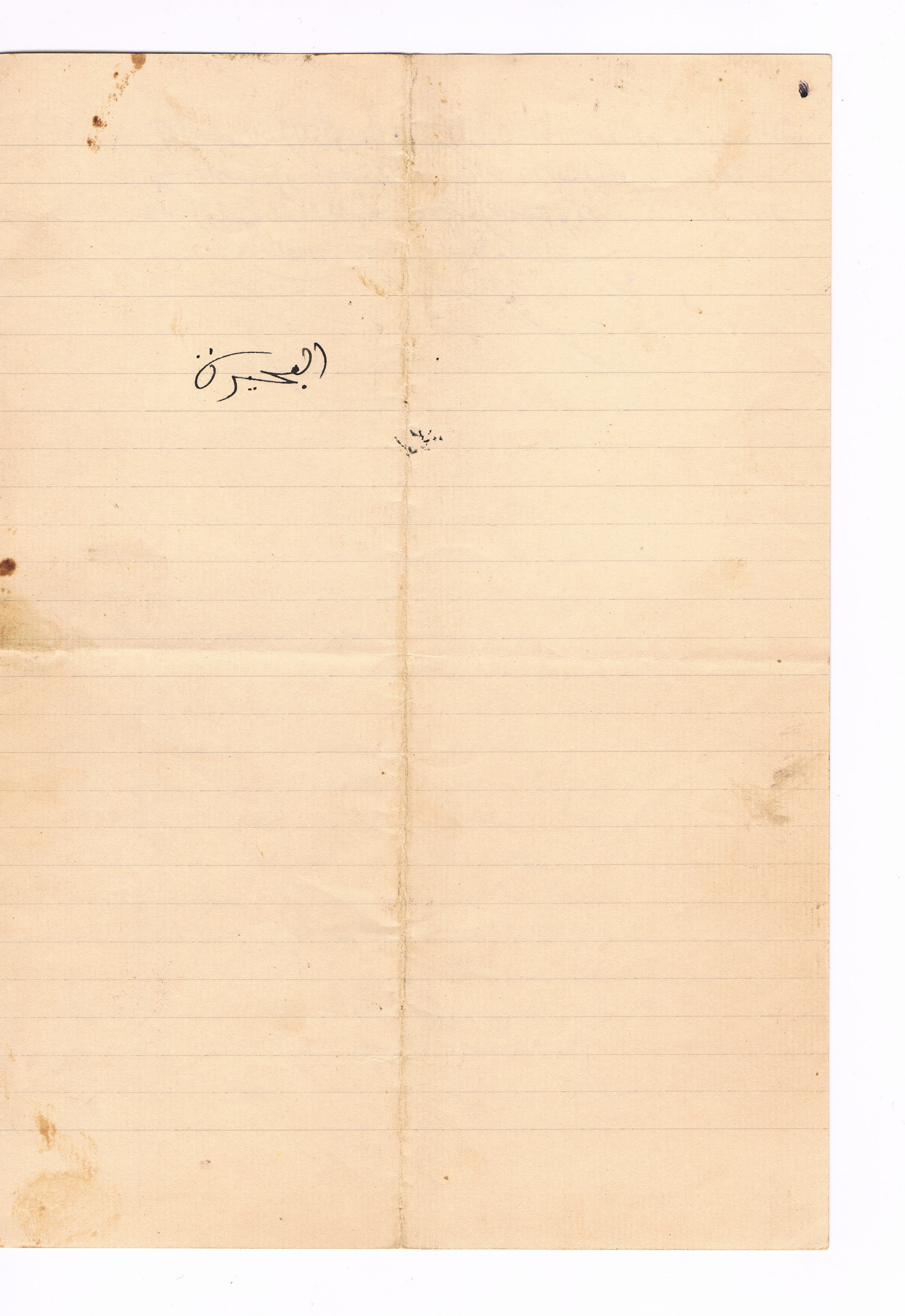
و بهامشه نص التسجيل سجل بالأغواط
في ١٠ من شهر ديسمبر ١٩٤٠ صحيفة ٥٤ عدد ٤٥٦
مطبوع على عليه ١٠٠٨ وبه امضاء [illegible]

ومنابه من الشيء أي الجميع مع الأولاد الأمين بوزيد العرابي المذكور
الحاضر بموضع والثمن الآتي ذكره منقص بهم خالص ملكهم فدفع النايب
المذكور والنصف الآخر عنه بجميع ما لذلك من الحدود والحقوق
وكافة المنافع والمرافق الداخلة فيه والخارجة عنه وما يعود وينسب
اليه من القديم والحديث بيعا صحيحا تاما بتلا دون شرط ولا ثنيا ولا خيار
ولا على سبيل رهن ولا تصيير بثمن قدره العاجز قدره ستة خمسمائة فرنك
قبضتها تامة عن الجهاد خارج المحكمة والباقي خمسمائة فرنك قبضتها
معاينة لدى المحكمة بمحضر من عرفها ولد ... محمد بن محمد واخيها
بخيتي محمد قدره وأبرأت المتاع عنه بالإبراء التام وسلمت لمشتريهم
من المبيع فتسلم منها النايب المذكور لنفسه والشركاء أي الأولاد
المذكورين وحازه دونها حوزا تاما منذ كل بعد الرؤية والتقليب
والإحاطة والعلم ونها على السنة في ذلك والمرجع بالدرك حيث يجب
ويكن شاهدا بعد أن أعلمت الشيخ العاقل للنايب المتاعين بالبحث
بادارته الى الحوز بالبلدية فامتنع من ذلك ورضي بالبيع المذكور بدون
بحث ومع ... العقدة عليه وارتفع اللوم على الموثق وأن الشيخ
العاقل الواضح خطه بدء إسجله قدوم أعلى الرسم يعرف مضمون الفصل 13
من الشرع بعينه المؤرخ في 23 أوت سنة 1871 والفصل من الشرع بعينه
المؤرخ في 27 فبراير سنة 1912 والفصل والفصل من الشرع بعينه
المؤرخ في 18 أبريل سنة 1918 فيما يتعلق بأداء الأجل للأشخاص
والفصل 364 من قانون العقوبات فيما يخص الأيمان الكاذبة ويشهد
بأن ليس له علم بأن هذا البيع صدر أو معارض بالاتفاق فيه زيادة
على الثمن المذكور أعلاه كما أن كلا من البيع يعرف أيضا الشيخ العاقل المسلمين
من مجال العقوبات المنصوص عليها في الفصل الثامن من الشرع بعينه
المؤرخ في 18 أبريل سنة 1918 بأن جملة الثمن المذكور أعلاه هو
ما وقع عليه الاتفاق بينهما حقيقة وشهد عليهم بما فيه عنهم وهم بأتم
وعرفهم لنا ربه بتاريخ 29 نوفمبر سنة 1940 ... مطابقا لـ 28
شوال عام 1359 والحجة بأنه بعنق ثلاثة وعشرون ... مكتب

أمضى الأصل الناوني بالقاسم بن الناوني الباشي عدلا وبيوزار عبد القادر
بن محمد العدل وحاج عيسى [illegible] بن أحمد [illegible] انتهى ما وجد
بالأصل واجرة هذه النسخة عشرة بل خمسة وعشرين دون التنبر والورق

وبيد الناوني بالقاسم
الناوني

عيسى



البحيرة



بالمحكمة الشرعية بالاغواط من ملحقات الوطن العسكري بمقر [illegible] قاضيها في التاريخ
الآتي [illegible] احمد بن اسماعيل [illegible] الحاج [illegible] بن محمد بن عيسى الاغواطي [illegible]
[illegible] بثمنها جميع الثلاثمائة وثمانون
[illegible] من [illegible] المذكور [illegible]
[illegible] القابلة المذكورة [illegible]
[illegible] ثلاثمائة [illegible] وثمانمائة [illegible] الحاج
علي بن [illegible] ومالك [illegible] بن محمد [illegible] الحاج المبارك بن محمد [illegible]
[illegible] الحاج [illegible] بالسكنة
[illegible] الحاج [illegible] الاغواطي [illegible]
[illegible] بالبيع المذكور على [illegible] عليها بجميع ما لذلك
من الحدود والحقوق وكافة المنافع والمرافق الداخلة والخارجة عنه وما عهد ونسب اليه
في القديم والحديث [illegible] ولا على سبيل رهن ولا [illegible]
بثمن قدره ثلاثمائة [illegible] ومائتان وخمسون [illegible] وحيث ان البائع المذكور عليه [illegible]
[illegible] جبل الناظور [illegible]
عليه كما يقتضيه هذا [illegible] احمد بن [illegible] الحاج احمد بن [illegible] الاغواطي [illegible]
[illegible] المذكور [illegible] جبل الناظور
بتاريخ ٢٨ [illegible] على البيع المذكور بالثمن المذكور [illegible]
المذكور [illegible] الثلاثمائة [illegible] ومائتان وخمسون [illegible] البائع
المذكور [illegible] المبيع [illegible]
[illegible] والاحاطة والعلم [illegible] على [illegible] ذلك
[illegible] حيث يجب [illegible] وشهد عليهم [illegible] والتاريخ [illegible]
[illegible] ١٩١٦ [illegible] جمادى الثانية عام ١٣٣٤ [illegible]
[illegible] الثالث على [illegible]
[illegible] القاضي [illegible]

ENREGISTRÉ À LAGHOUAT

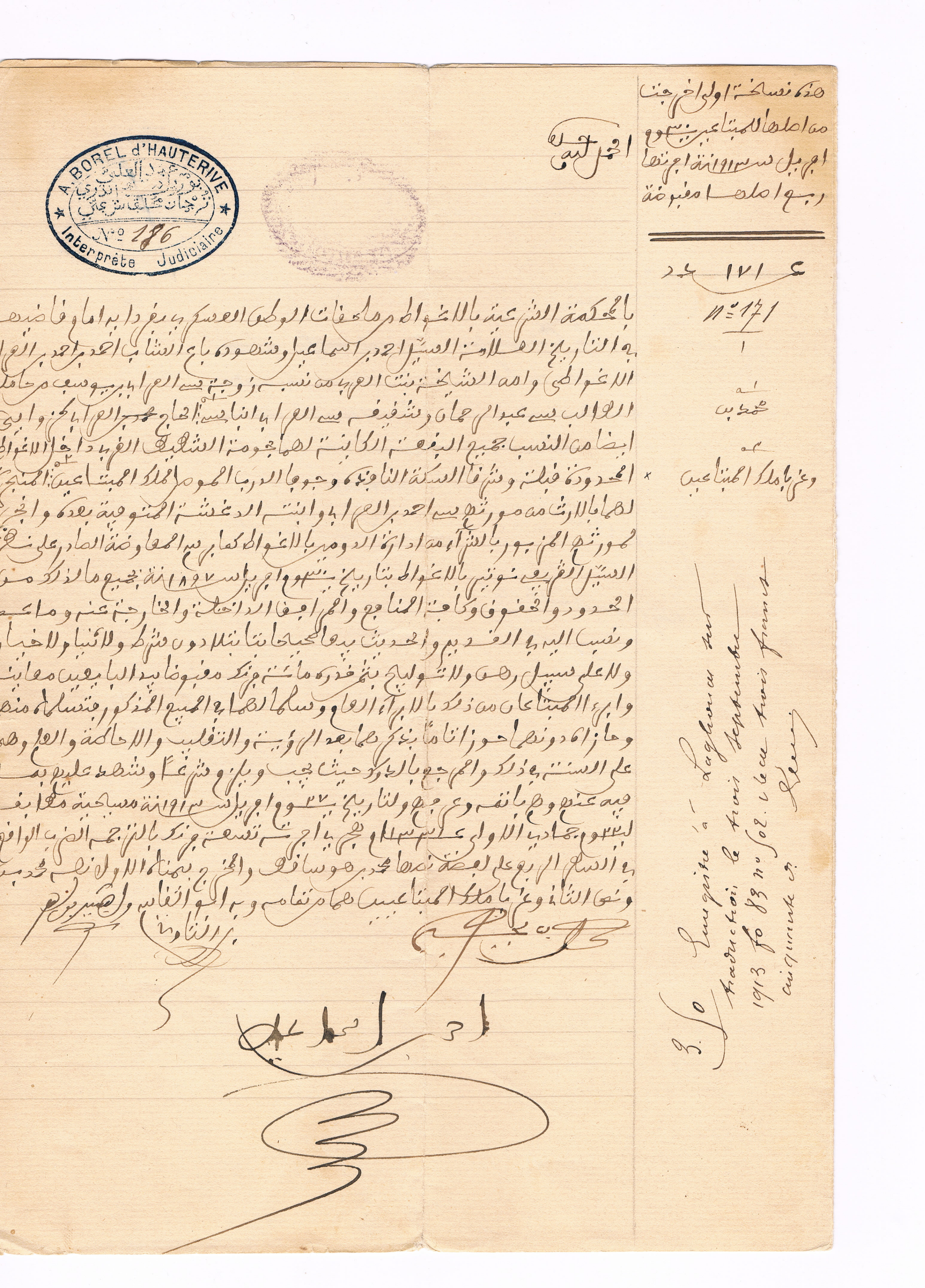
1507

Reçu : un franc
N° 986 du Y^al

Le Conservateur soussigné certifie qu'une traduction de l'[illegible] dont le texte est ci-contre a été transcrite à [illegible] le quatorze Septembre mil neuf cent seize vol 1616 N° 38

Le Conservateur,

[illegible]



الحمد لله

هذه نسخة اولى اخرجت
من اصلها للمبتاعين بشهر
ابريل سنة ١٩١٣ اجرتها
ربع واحد مقبوضة

عدد ١٧١

N° 171

محمد بن

وعن باملاك المبتاعين

بالمحكمة الشرعية بالاغواط من ملحقات الوطن العسكري بمقر دائرة امام قاضيها
في التاريخ القاضي السيد احمد بن اسماعيل وشهوده باع الشاب احمد بن احمد بن [illegible]
الاغواطي وامه الشابة بنت [illegible] نسبة زوجة سي [illegible] يوسف [illegible]
[illegible] سي عبد [illegible] وشقيقه سي [illegible] الحاج [illegible]
ايضا من النسب جميع البقعة الكائنة [illegible] داخل الاغواط
المحدودة قبلة وشرقا السكة النافذة وجوفا الدرب العمومي املاك المبتاعين المنجر
لهما بالارث من مورثهما سي احمد بن [illegible] وابنته [illegible] المتوفية بعده وانجر
لمورثهما المذكور بالشراء من ادارة الدومين بالاغواط كما بيد [illegible] الصادر على [illegible]
السيد [illegible] بالاغواط بتاريخ [illegible] ابريل سنة ١٨٩٧ بجميع ما ذكر من
الحدود والحقوق وكافة المنافع والمرافق الداخلة والخارجة عنه وما [illegible]
ونسب اليه القديم والحديث بيعا صحيحا تاما بتلا دون شرط ولا ثنيا ولا خيار
ولا على سبيل رهن ولا توليج بثمن قدره مائتي فرنك دفعوا بيد البائعين معاينة
وابرء المبتاعان من ذلك بالابراء التام وسلما لهما في المبيع المذكور فتسلماه منهما
وحازاه دونهما حوزا تاما [illegible] بعد الرؤية والتقليب والاحاطة والعلم [illegible]
على السنة في ذلك والمرجع بالدرك حيث يجب ويلزم شرعا وشهد عليهم بما
فيه عنهم [illegible] وللتاريخ ٢٢ ابريل سنة ١٩١٣ موافقة [illegible]
[illegible] جمادى الاولى عام ١٣٣١ [illegible]
[illegible] محمد بن [illegible] بمناه الاول [illegible] محمد بن [illegible]
[illegible] باملاك المبتاعين [illegible]

3 f° Enregistré à Laghouat le trois septembre 1913 f° 83 n° 502. Reçu trois francs cinquante c.

Le Conservateur soussigné certifie qu'une
traduction de l'acte dont le texte est ci-contre
a été transcrite à Blida, le quatre ~~Mars~~ Octobre
mil neuf cent treize vol 1524 N° 64
Le Conservateur,

[signature]

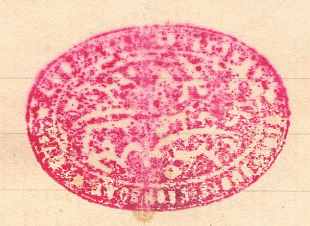
Reçu : Un franc
Jal N° 3312

Rayé un mot nul.

دار الشبيخ

هذه نسخة اولى اخرجت
من اصلها في ٣ ومارس السنة
لاجل التسجيل حيث ان
اصلها مقبوضة

عدد ٤٤٣



الحمد لله

بالمحكمة الشرعية بالاغواط من ملحقات الوطن العسكري بمحضر ايه امام قاضيها النائب فيه
العلامة السيد احمد بن اسماعيل وشاهديه باع الحاج بن رابح بن محمد بن عبد الاغواطي من سي
عبد الرحمان بن محمد [illegible] واين وشقيقه سي ابراهيم ابنا فاتنا جميع الثلاثة وثمانين
جزءا على الاثناعشر من مائة وعشرين جزءا في البحيرة ~~بالبحيرة~~ المشتركة فيها مع المبتاعين
الشهيرة بانزبار داخل غابة الاغواط الجوفية المعلم عليها من بعض الغابة المذكورة بعدد ٦٧
وقدر مساحتها ثلاثة الاف وثمانمائة متر مربعة تقريبا المحدودة قبلة بملك سي الحاج
علي بن الحاج ويغيب وملك بعض ورثة الحاج امبارك بن محمد وشرقا السكة الغير النافذة وجوفا
ملك محمد بن ابراهيم بن فو بيدر وملك قدور بن الحاج ابراهيم واخته فاطمة الزهراء وغربا السكة
النافذة الجارية له ذلك بالشراء من الحاج ابراهيم بن يحيى الاغواطي بذكره وصدق المبتاعان
في ذلك ورضيا بالبيع المذكور على الوجه المسطور وحسبما جرت عليه لجميع ما لها
من الحدود والحقوق وكافة المنافع والمرافق الداخلة والخارجة عنه وما عد ونسب اليه
في القديم والحديث بيعا صحيحا تاما باتا بتلا دون شرط ولا ثنيا ولا خيار ولا على سبيل رهن ولا توليج
بثمن قدره ثلاثة الاف ومائتان وخمسون فرنك وحيث ان البائع المذكور عليه بوثيقة التي [illegible]
السيد عدة بن [illegible] فايدع [illegible] الشرافة من دائرة جبل الناضور من اجل [illegible]
عليه كما يفيد هذا [illegible] سي احمد بن الحاج احمد بن التاخي الاغواطي بنيابته عن القايد السيد
عدة المذكور بموجب توكيل [illegible] من عدالة [illegible] من [illegible] جبل الناضور
بتاريخ ٢٨ يوم ابريل الفارط ووافق على البيع المذكور بالثمن المعين ثم قبض الموكل
المذكور جملة الثمن المسطور يعني الثلاثة الاف ومائتان وخمسون فرنك باذن البائع
المذكور وبمحضر معاينة وابرء المبتاعين من ذلك بالابراء العام وسلم لهما في المبيع فتسلماه
وحازاه حوزا تاما بعد ان قلبوه والتقليب والاحاطة والعلم ودخلا على السنة في ذلك
والمرجع بالدرك حيث يجب ويلزم شرعا وشهد عليهم بما فيه عنهم وهم باتم وعرفهم وللتاريخ ٣
ماي سنة ١٩١٦ مسيحية موافق ٢٩ يوم جمادى الثاني عام ١٣٣٤ هجرية [illegible]
وعشر بين [illegible] بالتزم [illegible] الواقع في السطر الثالث على لفظة [illegible] البحيرة

[illegible] ابو القاسم [illegible]
بن التاوة

اسماعيل

130 f 40
ENREGISTRÉ À LAGHOUAT
Le vingt-trois août 1916 f° 81 n° 502
Reçu : Cent trente francs quarante centimes
[signature]

Le Conservateur soussigné certifie qu'une traduction de l'acte dont le texte est ci-contre a été transcrite à Blida, le quatorze Septembre mil neuf cent seize vol 1616 N° 38

Le Conservateur,

[signature]

Reçu : un franc
N° 986 du Jal

الحاج بن رابح

اليحيين

الحمد لله وحده

76

بالمحكمة الشرعية بالاغواط من ملحقات الوطن العسكري بين يدي امام قاضيها الناظر فيه الفقيه العلامة السيد احمد بن اسماعيل وشهوده باع قدور بن الحاج عمر بن محمد الاغواطي وشقيقته فاطمة زوجة سي عبد الرحمن بن احميده من الذهب من المتاعيين الطالب سي عبد الرحمن بن محمد وابنه وشقيقه سي الهواري انصافا بينهما جميع السدس وثلاث جزء التي لهما على الاشاعة من مائة وعشرين جزءا من البحيرة المشتركة بينهما مع الحاج بالحاج ابن محمد بن عيسى الاغواطي الشهير بالحاج بارة من حومة الصادق التحتانية داخل غابة الاغواط الجوفية المعلم عليها من في خريطة الغابة المذكورة بعدد 67 عدد وقدر مساحتها ثلاثة الاف وثمانمائة متر مربع ... المحدودة قبلة بملك سي الحاج علي بن الحاج ... وملك بعض ورثة الحاج مبارك بن محمد وشرقا السكة الغير النافذة وجوفا ملك محمد بن ... وملك البايعين وملك سي محمد بن ... وبعض ورثة ... بن ... وغربا السكة النافذة وهذه البحيرة مقسمة على عدة قطع كما في القسمة الصادرة من العدالة بتاريخ ... من سنة 1880 عدد 2776 ... الاجزاء المبيعة من قطع البحيرة الموصوفة اولا ثلاثون جزءا في النصف الشرقي من البحيرة ثانيا اربعة اجزاء والخمس من البحيرة المحاذي للنصف المذكور ثالثا ثلاثة اجزاء والخمس الغربي القبلي من البحيرة الجملة ستة وثلاثون جزءا من مائة وعشرين جميع الاجزاء المبيعة للاول قدور الثلثان اثنان وللثانية شقيقته فاطمة الثلث الواحد الجميع لهما بالارث من ابيهما كما في متخلفه الصادر من العدالة بتاريخ ... مارس سنة 1908 عدد ... بجميع ما لذلك من الحدود والحقوق وكافة المنافع والمرافق الداخلة والخارجة عنه وما عد ونسب اليه في القديم والحديث بيعا صحيحا باتا بتلا دون شرط ولا ثنيا ولا خيار ولا على سبيل رهن ولا تولية بثمن قدره الف واحدة فرنك مقبوضة بيد البايعين باعتراف ... من المتاعيين من ذلك بالابراء التام وسلما لهما المبيع المذكور فتسلماه منهما وحازاه دونهما حوزا تاما ... بعد ان ... والتقليب والاحاطة والعلم ... على السنة في ذلك ... حيث يجب ... وشهد الحاضر ... وشريك البايعين في البحيرة المذكورة الحاج بالحاج ابن محمد واعترف لهما بملكية المبيع المذكور كما حضر زوج البايعة ورضي لها بما ذكر كل ذلك بعد ان رضي المتاعيين بعدم البحث في التوثيق وشهد به من علمه وتحققه مع ... المعرفة والتاريخ ... سنة 1914 ... الموافق ... ربيع الاول عام 1332 ... اثنا عشر ... ونص الثاني ... ابو القاسم ... وبشير ...

الثالث ... احمد ... اسماعيل

نسخة ... اوراق ... من احد المتاعيين ... سنة 1914 ...

عدد 996

جزء 1

بالعدد ...

Enregistré à Laghouat

Le vingt-huit mai 1914 fo 13 c 80

Reçu Francs cinq ...

35

Le Conservateur soussigné certifie qu'une traduction de l'acte dont le texte est ci-contre a été transcrite à Blida, le seize Juin mil neuf cent quatorze vol 1564 N° 68

Reçu Un franc
Jal N° 2284

Le Conservateur,

[signature]

شريت
الجيرة

الحمد لله وحده

بالمحكمة الشرعية بقسم ٦٧ الاغواط امام قاضيها [illegible]
الشيخ وهو العلامة السيد اسماعيل بن محمد وبمحضر شهوده
امرهم السيدين محمد ابن امين حسن اذذاك احمد بن علي
المزابي من اهل الاغواط فوارثه وقبض من [illegible] ابو [illegible]
جابية بن محمد المخلوفي من اهل [illegible] فوارثه [illegible] فرنك اربعة
شيا من [illegible] خمسين و[illegible] واربعة
[illegible] من الحوب المنجر [illegible] بالصلح الواقع بينهما
المقيد بالوثيقة المؤرخة بـ ٣١ من مارس سنة ١٨٨٦
مسجلة بالمحكمة بعدد ٣٦ [illegible] تاما شهد عليه بما
[illegible] وهما بحالة [illegible] بـ ١٧ من [illegible] على
[illegible] الموافق ١٦ من [illegible]
سنة ١٨٨٦ مسيحية [illegible]
[illegible] عبد ربه [illegible] ومحمد [illegible]

وعبد ربه [illegible]
محمد بن احمد [illegible]

اسماعيل بن محمد

الحمد لله

هذه نسخة اولى نقلت من السجل المحفوظ بالمحكمة في ٣ من دسامبر سنة ١٩٢٢ نصها بالمحكـ[illegible]

الشرعية بالاغواط من ملحقات الوطن العسكري [illegible] امام قاضيها في التاريخ العلامة السيد احمد بن اسماعيل

وشهوده باعت فاطمة الزهراء بنت الحاج عمر بن بخيتي وخديجة وحليمة بنتا قدور بن الحاج عمر الاولى زوجة سي

عبد الرحمان بن احميدة والثانية زوجة علي بن الحاج احمد والثالثة زوجة عبد القادر بن بوجمعة كلهم من الاغواط وبحضور

ازواجهن ورضاهم لهن بما سيذكر من المبتاع سي عبد الرحمان وسي العربي ابني الحاج موسى [illegible] من النسب

بصفقة واحدة وعقد واحد انصافا بينهما جميع العشرة اجزاء التي اتفق على الاقتسام عنها من ستة عشر في [illegible]

الكائنة بحومة الصادق داخل غابة الاغواط الجوفية [illegible] عليها من [illegible] الغابة المذكورة [illegible]

مساحتها ثلاثة الاف وخمسمائة متر مربع تقريبا يحدها قبلة المبتاعين والسكة الموصلة لها وشرقا

ورثة الحاج ابراهيم [illegible] وغربا [illegible] المبتاعين وفاطمة بنت قدور

فمن المبيع للاولى فاطمة الزهراء ثمانية اجزاء وللثانية خديجة جزءا واحدا وللثالثة حليمة جزءا واحـ[illegible]

وذلك مما [illegible] واعلى ذلك [illegible] المالكية [illegible] ونصيب المبتاعين [illegible] ملكهن ماذكر [illegible]

فالدرك عليهم واتبع اللوم على الموثق بجميع ما لذلك من الحدود والحقوق وكافة المنافع والمرافق الداخلة

والخارجة عنه [illegible] القديم والحديث بيعا صحيحا بتا ناجزا لا شرط ولا ثنيا ولا خيار ولا على سبيل

رهن والتولية بثمن قدره ثلاثة الاف فرنك ينوب الاولى الفان [illegible] فرنك وينوب الثانية ثلاثمائة

فرنك وينوب الثالثة ثلاثمائة فرنك مقبوضا كله بيد البائعات [illegible] والمبتاعين [illegible] بالابراء التام

وسلمن لهما المبيع فتسلماه منهن وحازاه دونهن حوزا تاما [illegible] والتقليب والاطلاع

والعلم [illegible] والمرجع بالدرك حيث يجب [illegible] القاضي للمبتاعين بالبحث

في [illegible] بالبلدة [illegible] ورضيا بالبيع المذكور بدون بحث وعلى هذا فالدرك عليهم واتبع

اللوم على الموثق وان السيد احمد بن اسماعيل [illegible] الواضع خطه [illegible] مضمون

الفصل ١٣ من الشريعة المؤرخة في ٣ اوت سنة ١٨٧١ والفصل من الشريعة المؤرخة في ٢٢ [illegible] سنة ١٩١[illegible]

والفصل [illegible] من الشريعة المؤرخة في ١٣ ابريل سنة ١٩١٨ فيما يتعلق [illegible] والفصل ٣٦٦

من القانون العقوبات فيما يخص الايمان [illegible] وشهد [illegible] علمه ان هذا [illegible] بالاتفاق

[illegible] على الثمن المذكور اعلاه كما [illegible] القاضي احمد [illegible] المنصوص

عليها في الفصل الثامن من الشريعة المؤرخة في ١٨ ابريل سنة ١٩١٨ بان جملة الثمن المذكور اعلاه هو ما وقع

عليه الاتفاق حقيقة وشهد عليهم بما فيه عنهم [illegible] وللتاريخ ١٦ من اكتوبر سنة ١٩٢٢ [illegible]

٢٣ [illegible] عام ١٣٤١ [illegible] ستة وعشرين [illegible] القاضي [illegible] والعدلين احمد و محمد

بن [illegible] واحمد بن اسماعيل انتهى [illegible] دون زيادة ولا نقصان [illegible] بالاغواط [illegible] دسامبر

سنة ١٩٢٢ [illegible] ٩٧ وعدد ١٥٩٥ قبض مائتان وعشرة فرنك [illegible]

7/0 210.-

ENREGISTRÉ A LAGHOUAT le - 1 DEC. 1922. f° 96 c° 1595

Reçu: Deux cent dix francs

[illegible]

الحمد لله

هذه نسخة اولى نقلت من السجل المحفوظ بالمحكمة في ٣ دسامبر سنة ١٩٢٢ نصها بالمحكمة
الشرعية بالاغواط من ملحقات الوطن العسكري بغرداية امام قاضيها بالتاريخ العلامة الشيخ احمد بن اسماعيل
وشهوده باعت فاطمة الزهراء بنت الحاج عمر بن يخلف وخديجة وحليمة بنتا قدور بن الحاج عمر الاولى زوجة سي
عبد الرحمان بن احميده والثانية زوجة علي بن الحاج احمد والثالثة زوجة عبد القادر بن بوجمعة كلهم من الاغواط وبحضور
ازواجهن ورضاهم لهن بما سيذكر من المبتاع سي عبد الرحمان وسي العربي ابني المرحوم سي محمد [illegible] من النسب
بصفقة واحدة وعقد واحد انصافا بينهما جميع العشرة اجزاء التي لهن على الاشاعة من ستة عشر [illegible]
[illegible] داخل غابة الاغواط الجوفية المعلوم عليها [illegible] الغابة المذكورة [illegible]
مساحتها ثلاثة الاف وخمسمائة متر مربع تقريبا [illegible] المبتاعين والسكة الموصلة لها [illegible]
ورثة الحاج ابراهيم [illegible] المبتاعين وفاطمة بنت قدور
فمن المبيع للاولى فاطمة الزهراء ثمانية اجزاء وللثانية خديجة جزء واحد وللثالثة حليمة جزء واحد
وذلك [illegible]
[illegible] عليه [illegible] على الموثق بجميع ما لذلك من الحدود والحقوق وكافة المنافع والمرافق الداخلة
والخارجة عنه [illegible]
[illegible] ثلاثة الاف [illegible] اثنان والف [illegible] وبنوب الثانية ثلاثمائة
[illegible] وبنوب الثالثة ثلاثمائة [illegible]
[illegible]
[illegible] القاضي [illegible]
[illegible]
[illegible] الشيخ احمد بن اسماعيل [illegible]
[illegible] ١٨٧١ [illegible]
[illegible] ١٩١٨ [illegible]
[illegible]
[illegible] القاضي [illegible]
[illegible] ١٩١٨ [illegible]
[illegible] ١٩٢٢ [illegible]
[illegible]
[illegible] احمد بن اسماعيل [illegible] بالاغواط [illegible] دسامبر
سنة ١٩٢٢ [illegible] ١٥٩٥ [illegible]

F° 210.- Enregistré à Laghouat le -1 DEC. 1922 f° 96 c° 1595
Reçu: deux cent dix francs
[illegible signature]

الحمد لله وحده

عدد ٧

وهذه نسخة أولى من الرسم المحفوظ بالمحكمة في ٣ مارس سنة ١٩٢٢
نصها بالمحكمة الشرعية بالأغواط من ملحقات الولاية العسكرية بمحضر أحمد وفاطمة
في التاريخ العلامة السيد أحمد بن إسماعيل وشهوده حضر محمد بن قدور من أحجاج
وأرملة أبيه مباركة بنت أحمد بن عليه الأغواطيان أصلا وقرارا وذكر أنهما يملكان
الأول المذكور أربعة أجزاء والثانية مباركة جزءا واحدا من ثمانية أجزاء من نصف
داخل غابة الأغواط الجوفية بحومة الساقي العمومي بين الساقي التحتاني المحدود
قبلة بسي عبد الرحمان بن كرواني ومن [illegible] والسكة الموصلة للبيفاوش فاورش
أحجاج إبراهيم بن إدريس وجوفا ورثة بالحاج إبراهيم بن قويدر أفضى لهما ذلك أما محمد
البعض من أبيه المذكور والبعض بالشراء من أخيه عبد القادر بن قدور حسبما ذلك
من المحكمة مؤرخ في ٤ جوليت سنة ١٩٢١ مسجل بإدارة الدومين
بالأغواط في ١٢ أوت سنة ١٩٢١ وبإدارة الرهون بالبليدة بتاريخ ٢١
كتوبر سنة ١٩٢١ وأما الثانية أفضى لها بالإرث من زوجها قدور بن أحجاج
ذو [illegible] المذكور كذلك حضر معهما سي عبد الرحمان بن كرواني وشفيقه
العربي ومن فهما في ذلك واشترى منهما الملك المذكور جميع الخمسة أجزاء من
نصف البحيرة المحدودة المذكورة اشتراء تاما بتا تاما دون شرط ولا ثنيا
ولا خيار ولا على سبيل رهن ولا توليج بثمن قدره ألفان اثنان فرنك وخمسمائة
فرنك قبضاها منه معاينة واقتسماها فيما بينهما حسب حقوقهما
وأبرءاه منها ذمة بالإبراء العام وسلما له في المبيع فتسلمه منهما وحازه
دونهما حوزا تاما نزل فيه منزلة ذي الملك في ملكه والتقليب والإحاطة
ودخل على السنة في ذلك والمرجع بالدرك حيث يجب وشرعا
أن أعلم القاضي المتعاقدين بأن المشتري بالبحث في إدارة الرهون بالبليدة
فأسقطا من ذلك ورضيا بالبيع المذكور بدون بحث وعلى هذا فالدرك عليهم
وارتفع اللوم على الموثق وشهد عليهم بما فيه عنهم وهم بأتمه
والتاريخ في ١٣ جانفي سنة ١٩٢٢ مسيحية مطابقا لـ ١٣ جمادى الأولى
عام ١٣٤٠ أربعين وثلاثمائة وألف وذلك بالشهود أسفله الإمام أبو القاسم
بن الثاونة والبشير بن أحمد ومحمد بن [illegible] وأحمد بن إسماعيل مسجل بالأغواط
في مارس سنة ١٩٢٢ [illegible] قبض مائتين وخمسة وسبعون
[illegible] بشهادة عبده أبو القاسم بن الثاونة

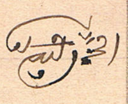
إسماعيل

Le Conservateur soussigné certifie qu'une traduction de l'acte dont le texte est ci-contre a été transcrite à Blida, le vingt neuf mai mil neuf cent vingt deux vol 1196 N° 22

Le Conservateur

Rem deux francs
Jr. 1648

البحيري



الحمد لله وحده

عدد ١٥٢٤

هذه نسخة اولى نقلت من السجل المحفوظ بالمحكمة [illegible] اوت سنة ١٩٢١ [illegible] نصها
بالمحكمة الشرعية بالاحواز من ملحقات الوطن [illegible] امام قاضيها [illegible] التاريخ [illegible]
[illegible] احمد بن اسماعيل وشهوده بان عبد القادر بن قدور بن الحاج [illegible] الاحواز [illegible]
القائم [illegible] وقت التاريخ بالاحواز على وجه [illegible] من المبتاع [illegible] محمد بن قدور
بن الحاج [illegible] الساكن بالاحواز جميع ما له من ابيهما [illegible] موروثة [illegible]
ابيهما الكائنة داخل غابة الاحواز الجنوبية [illegible] جزء من [illegible] جميع [illegible]
[illegible] عبد الرحمن [illegible] ومن [illegible] عبد الرحمن المذكور [illegible]
ورثة الحاج ابراهيم [illegible] بالملك [illegible]
ما لذلك من الحدود والحقوق وكافة المنافع والمرافق الداخلة فيه والخارجة عنه ومن
[illegible] القديم بيعا صحيحا تاما ناجزا دون شرط ولا ثنيا ولا خيار ولا على [illegible]
[illegible] بثمن قدره خمسمائة فرنك دفعه [illegible] البائع [illegible]
منه [illegible] وسلم له في المبيع فتسلمه منه وحازه دونه [illegible]
[illegible] والتقليب والاحاطة [illegible] ذلك [illegible]
حيث يجب [illegible] هذا بعد ان اعلم القاضي المبتاع [illegible]
بالبلدية [illegible] من ذلك ورضي بالبيع المذكور [illegible] وعلى هذا [illegible]
عليه وارتفع اللوم على الموثق وشهد عليهما بما فيه عنهما وهما [illegible]
وعرفهما والتاريخ [illegible] جويليت سنة ١٩٢١ [illegible] ذو القعدة
عام ١٣٣٩ [illegible] امضى الاصل ابو القاسم [illegible]
والعدلين احمد ومحمود [illegible] واحمد بن اسماعيل [illegible] مكتوب [illegible] بالاحواز في ١٧
اوت سنة ١٩٢١ [illegible] خمسة وثلاثون فرنك [illegible] الاصل [illegible]

ابو القاسم [illegible]

[illegible]

Le Conservateur soussigné certifie qu'une
traduction de l'acte dont le texte est ci-contre
a été transcrite à Blida, le vingt et un octobre 1921
mil neuf cent vingt un vol 1865 N° 16

Reçu deux francs — Le Conservateur,

Jr 3694

-P 63954



Six Francs
Droits perçus en compte avec le Trésor
Répertoire N° 39

الحمد لله

عشية ٣١ [illegible] سنة ١٩٢٨ بالمحكمة الشرعية
بقسم [illegible] الاربعاء من ملحقة الاغواط الوطن
العسكري بمحضر ابي امام قاضيها القاضي العلامة السيد
البشير بن احمد [illegible] شهد بان انعقد النكاح بين بوالاربعاء [illegible]
من عرش اولاد [illegible] بن يونس وزينب الحال بالاغواط [illegible] السعيد وبين الطالب
بن سعدي محمد من [illegible] الساكن بالاغواط [illegible] عاقد [illegible]
محمد والثانية [illegible] بنت الحاج محمد ايضا من [illegible]
البكر البالغ [illegible] المعمرة [illegible] ثمانية عشر سنة
بعد ثبوت بلوغها وتاهيلها للتزويج ورغبتها فيه حسبما رسم اشهاد
من العدالة بتاريخ هذا [illegible] على صداق قدره خمسمائة [illegible]
[illegible] وخمسون فرنك [illegible] وخمسون فرنك [illegible]
النصف من الجميع على سبيل الحلول وحكمه والنصف الباقي [illegible]
عليه الى عشر سنين [illegible] الكالي المذكور [illegible]
بالزوج والصداق [illegible] ما ذكر [illegible]
بطلب [illegible] ولتاريخ [illegible] سنة ١٩٢٨ الموافق [illegible]
رجب عام ١٣٤٦ [illegible] خمسة فرنك [illegible]

[illegible] البشير [illegible]

الحمد لله وحده



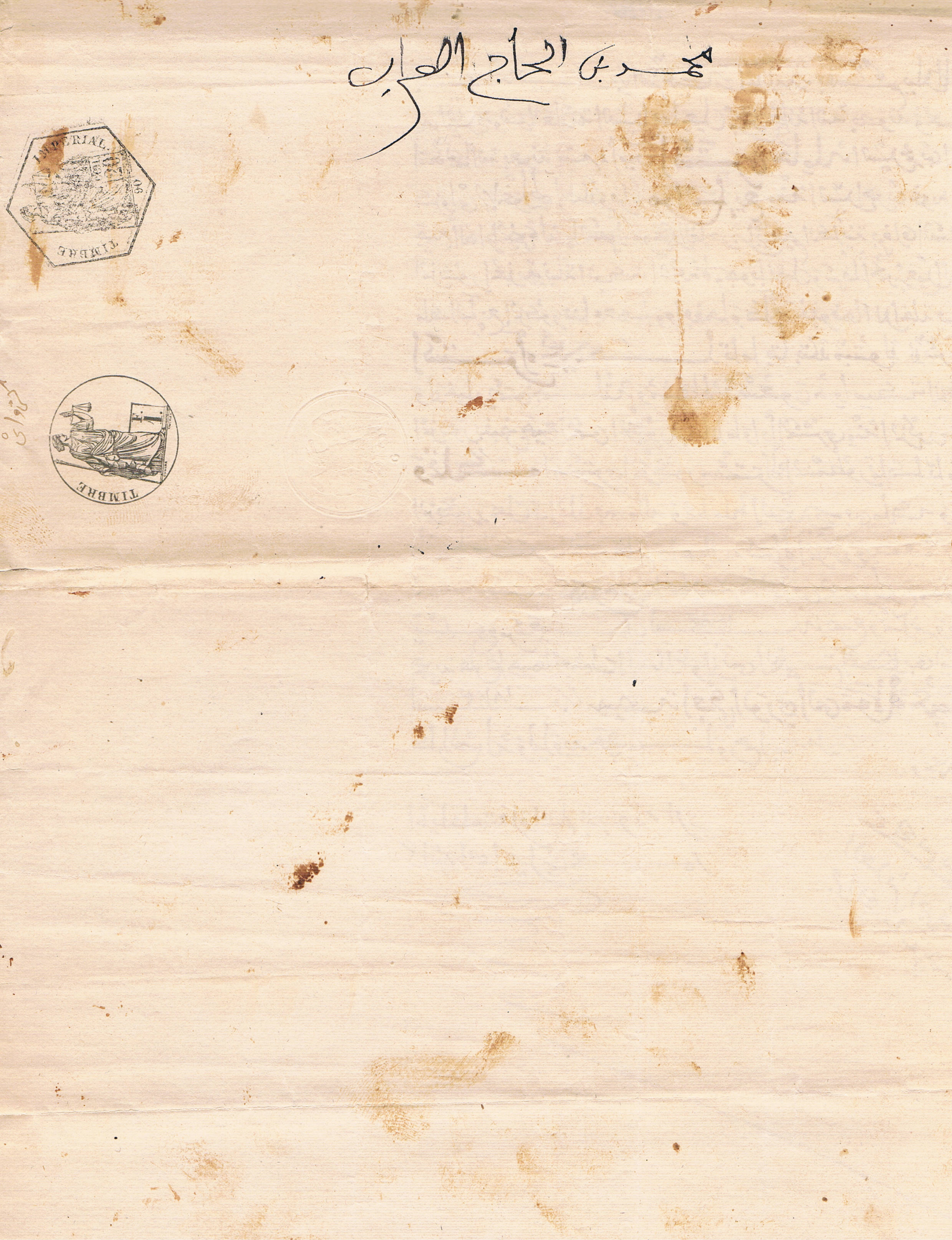
صلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم

بالمحكمة الشرعية المالكية بقسم بلاد الاغواط امام قاضيها
في تاريخه وهو العلامة السيد اسماعيل بن محمد صانه الله وصونه ونحن شهيديه
اسعدهما الله بعونه بتيم ... اشترى حاملة السيد محمد بن الحاج العربي ابن المكي
كرواني الاغواطي اصلا وقرارا من البايع منه السيد احمد بن ... بن الصغير الاغواطي
جميع الدار المنجرة له بالشراء من عبد القادر بن ابراهيم الكاينة بفران الشطيط داخل البلد
المذكور المحدودة قبلة السكة النافذة وجوفا الجبل وشرقا محمد بن عبد القادر بن ابراهيم وغربا
ملك البايع المذكور بمنافعها ومرافقها وكافة حقوقها الداخلة فيها والخارجة عنها
اشتراء صحيحا تاما بتا بتلة مبتولة لا شرط فيه ولا ثنيا
ولا خيار بثمن جملته ومشاهرة تسعون دورو سكة الوقت المتعارف والبايع
المذكور بقبض جميع الثمن المذكور قبضا تاما واد المشتري منه المذكور من درك القبض فبري
وتملك المشتري المذكور مشتراه المسطور تملكا تاما وحل فيه محل البايع
المذكور وحل في المال فيه ماله وفي الملك الصحيح فيه ملكه وعلى السنة والمرجع
بالدرك والمشتري المذكور عالم باحوال مشتراه المذكور ... على الوجه في ذلك
شهد عليهما بما فيه عنهما في صحة وطوع وجواز وعرفهما وفي تاريخ
... يوم من شعبان لسنة ١٢٨٩ تسع وثمانين ومائتين والف
هجرية على صاحبها افضل الصلاة وازكى التحية الموافق لـ... يوم من اكتوبر
لسنة ١٨٧٢ مسيحية افقر الورى الى مولاه عبده محمد بن احمد
كان الله له وليا وبه حفيا ورحم ابويه ...

ومحمد بن الطاهر

الحمد لله باستقلال العلم بثبوته لدى
كاتبه اسماعيل بن محمد

... العلامة احمد ... مفوض ...


محمد بن الحاج العربي
IMPERIAL
TIMBRE
TIMBRE



الحمد لله وحده — صلى الله على سيدنا محمد وآله

بالمحكمة الشرعية [illegible] أشهد الشيخ الفارض

بالقسم المذكور العلامة السيد الشيخ [illegible] الدين والمكرم السيد مولاي علي بن احمد بن

الشيخ والسيد الحاج عبد السلام بن [illegible] الدين والسيد الحاج علي بن [illegible] الدين

[illegible] الاغواط [illegible]

لشهيدي المحكمة على انفسهم بانهم وكلوا حامل الرسم السيد

محمد بن الحاج العربي الاغواطي اصلا وقرارا لينوب عنهم في شؤون ضريح

جدهم سيدنا ومولانا الحاج عيسى المذكور في الاغواط من فوق

زيارته واصلاح ما يجب اصلاحه من كنس وترقيع وفرش وغير ذلك

توكيلا تاما فوضوا له في ذلك التفويض التام شهادة [illegible]

[illegible] شهد به عليهم من اكمل حال واكمله وعرفهم

وفي [illegible] من جمادى الثانية من سنة ١٢٩٩ تسع وتسعين ومائتين

والف المطابق لـ[illegible] من ماي سنة 1882 [illegible] عبد ربه

تعالى محمد بن احمد كان الله له وليا ورحم ابويه [illegible]

[illegible] صح [illegible]

مولاي الطيب [illegible] الشيخ [illegible]

محمد كوار وكيل القبة

وكالة لي محمد كوار على القبة
وهي قبة سيدي الحاج عبيس

الحمد لله

[illegible] اشترى علي بن بركة الله المسمى العراج
بن محمد بن العراج اليونسي الهلالي الاغواطي
مسكنا من البائع له المسمى احمد بن احمد
بن العراج من النسب المذكور وجميع الجنان
الكائن له بحومة الشطية الغربي الملاصق
بدار العراج بن محمد المنجر له بالشراء من البايلك
الحدود قبلة وشرقا معا بالسكة النافذة
وغربا وجوفا بـ[illegible] ورثة بن محمد بن العراج
بثمن قدره خمسة وثلاثين دورو اقبض من
ذلك الثمن عشرين دورو معاينة وخمسة
عشر دورو القدرة بعد الى اول ماي القابل
من يوم التاريخ وعلى ذلك يشهدان خط ايديهما
الفصلا وهو بخط الدوام [illegible] على بيع ما له
القدرة الكتابة ووقع بالاغواط [illegible] شهر
ديسمبر سنة 1912 شهد على ذلك كاتبه
احمد بن عبد القادر بن محمد بن العراج

العراب بك محمد كوراني

١١١١١١١١

١١١

كوراني العراب

الحمد لله وحده

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

١٢١١

بالمحكمة الشرعية بقسم الاغواط الاصلي فاتحها
في التاريخ وهو العلامة السيد محمد بن اسماعيل وبمحضر
شهوده حضرت الامة السعيدة مباركة بنت الحاج عبد الله
بن احمد بن الاغواطية ارملة الحاج ابو عمر بن بن احمد
وقبضت من سي عبد الرحمان بن سي محمد بن الحاج العرابي
من نصيبها المذكور جميع الماتين وخمسة وعشرين
فرنك الباقية لها عليه وعلى شقيقيه سي العرابي
وعبد القادر من قبل ثمن الجنان الذي اشتروه منها
المقرر برسم الشراء الصادر من المحكمة المؤرخ في اليوم
[illegible] سنة ١٩٠٧ مسيحية عدد ٣٩٣ [illegible]
وابرأتهم من ذلك بالابراء العام وشهد عليهما بما
فيه عنهما وهما باتمه وعرفهما والتاريخ في يوم [illegible]
سنة ١٩٠٧ مسيحية مطابقا لليوم ٢٢ ربيع الثاني عام ١٣٢٥
هجرية [illegible] فرنك [illegible] الحاج الطيب

والبشير بن احمد لطف الله به — ومحمد بن الحاج امبارك الباش عدل — لطف الله به

محمد بن اسماعيل

شريكه مباركزاده الحاج عبد الله

[illegible]

[illegible] [illegible] [illegible]

الحمد لله وحده

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

بالمحكمة الشرعية بفحص الاغواط امام قاضيها في التاريخ وهو

العلامة السيد محمد بن اسماعيل وبحضور شهود ذلك اسفله ان استقر على ملك

امة الله امباركة بنت الحاج عبد الله بن اعريب الاغواطية اصلا وسكنا زوجة الحاج

ابو عزيز بن احمد بن بالخير وذلك جميع الجنان الكاين لها بجوفه فحص البساتين من غابة

الاغواط الجوفية المحدودة قبلة بملك الحاج بالقاسم بن اعريب وشرقا ملك احمد بن عليه

وجوفا ملك ورثة فاطمة بنت ابراهيم وغربا ملك شقيقتها الزهرا ارملة

بن محمد كزو ابى الذي هو بعض من البحيرة المعلم عليها من خريطة الغابة المذكورة

بعدد ٣٣١ وقدر مساحته اي الجنان المذكور سبعماية وخمسة عشر مربعة

تقريبا محتوي على نخيلات وشجر مثمر وارض للفلاحة لاكن النخيلات التي به

والنخيلات الكاينات بجنان شقيقتها الزهرا المذكورة المحاذي له غربا هم على الاشاعة بينهما

اي الشقيقتين المزبورتين اتجر لهما الجنان المذكور بالارث من ابيهما الحاج عبد الله المزبور

كما هو ثابت برسم قسمة صادر على نظر السيد القريبي قوتيير بالاغواط مورخ بالسادس عشر من اكتوبر

سنة ١٨٩٩ الثمانية مسيحية الاستقرار التام وحيث كان ذلك كذلك عقدت الان امباركة المذكورة وحينها

بن عبد الرحمان وبن العرابي وعبد القادر اولاد السيد محمد بن الحاج العرابي من نسبها المذكور وباعتنا

الاولة من الاشقاء الثلاثة اثلاثا بينهم جميع الجنان المذكور بما له من الحدود والحقوق وكافة

المنافع والمرافق الداخلة والخارجة عنه وما عد ونسب اليه في القديم والحديث بيعا

صحيحا بتاتا دون شرط ولا ثنيا ولا خيار ولا على سبيل رهن ولا توليج بثمن قدره اربعماية

وخمسة وعشرين فرنك من ذلك ماييتان اثنان فرنك قبضتها البايعة المذكورة منهم

معاينة القبض التام وماييتان وخمسة وعشرين فرنك انظرتهم بدفعها الى انتهاء اخر يوم

من شهر اكتوبر القابل من سنة التاريخ الانظار التام وسلمت لهم في المبيع المذكور فتسلموه منها

وحازوه دونها حوزا تاما بذكرهم بعد الرؤية والتقليب والاحاطة والعلم وهم على السنة في ذلك والمرجع

بالدرك حيث يجب ويلزم شرعا وذلك كله بحضور زوج البايعة المذكورة الحاج ابو عزيز المزبور

ورضاه لها بما ذكر كله الرضى التام وشهد عليهم بما فيه عنهم وهم بانمه وعرفهم وللتاريخ بالسادس عشر

فيبرير سنة ١٩٠٦ الثانية مسيحية مطابقا لليلة الحادي والعشرين من ذي الحجة عام ١٣٢٣ ثلاثة وعشرين وثلاثماية واجرته سبعة فرنك بالترجمة

وبيد قدور بن الحاج الخليفة والشيخ بن احمد ومحمد بن الحاج امباركي

محمد بن اسماعيل

بالطرة:

وكذا المربع بخارات الشهرات بالارض الخري هي باطل واحد في الجنان المبيع المذكور الحاج عبد الله بن اعريب المزبور بالقاسم بن اعريب المذكورة وفاطمة بنت الحاج عبد الله المزبور معه في دخول صحيح

Ernest ABRIBAT

N° 300

Sur traduction

Enregistré à Laghouat

le premier mars 1907 f° 32 C° 206

Reçu à 3,10% S.D quatorze francs 88 c^{m}

Le Receveur

[signature]

[illegible]

Certificat de transcription

Transcrit sur traduction au bureau des hypothèques de Blida

le huit Juin mil neuf cent sept Vol 1257 N° 6

Reçu pour salaire : Un franc

Le Conservateur

Vol. N° 140

[signature]

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

بحضور كاتبه الذاكر اسمه عقبيه والسيد
الحاج احمد بن القاسم المكنى ابن النوبي والسنوسي
بن القاسم وبوزيد بن الحبيب الاغواطيون اما وفرانا
اشهد الفاضل المكرم السيد الحاج بوسماحة
بن ابراهيم الاغواطي على نفسه وهو مريض ومع ذلك
صحيح العقل ثابت الذهن والميز والادراك انه
اوصى متى حدث به حدث الموت الذي لا بد منه ولا محيد
لكل مخلوق وحي عنه افه جعل اولاده الذكور والاناث
في حجر ولد اخته المكرم السيد محمد بكر وابن الحاج العربي
والناظر عليهم والمتصرف عليهم في جميع امورهم
وشؤونهم واعترف انه بذمته للحاج سعيد بن ابويا المزابي
ديني قدره عدد ... ما بينه كرء الحاج سعيد ... مصدق و
في قوله كما في ذمته لمحمد بن داوود المزابي دينا هو ما
يذكره مصدقا في قوله وفي ذمته لعلي بن عزوز ما يقرب
الثلاثة الاف وكذا لمحمد بن القاسم بن محروق الواسن المخلوفي
دينا مصدق في قوله كما اوصى انه يتصدق وعليه
بخمسة وعشرين فرنكا وعشرين شاة من الغنم
وعشر قطوانف ... ما يلزم وعشاء القبر بنفقة ذلك
على سبيل الوصايا النافذة وحكمها شهد عليه بما فيه عنه
في اتم حال واكمله وبتاريخ اواسط رمضان عام ١٣
[illegible] ثلاثة عشر مائة وثلاثة اعوام وكتب عبد ربه النافع
ابن المولود

ثم اوصى انه لم يبق في ذمته لبابا فيو ابن بعليش دينا
قدره ثمانية عشر دورو وغيره توج ... ومن
مقلع الكراء حانوته

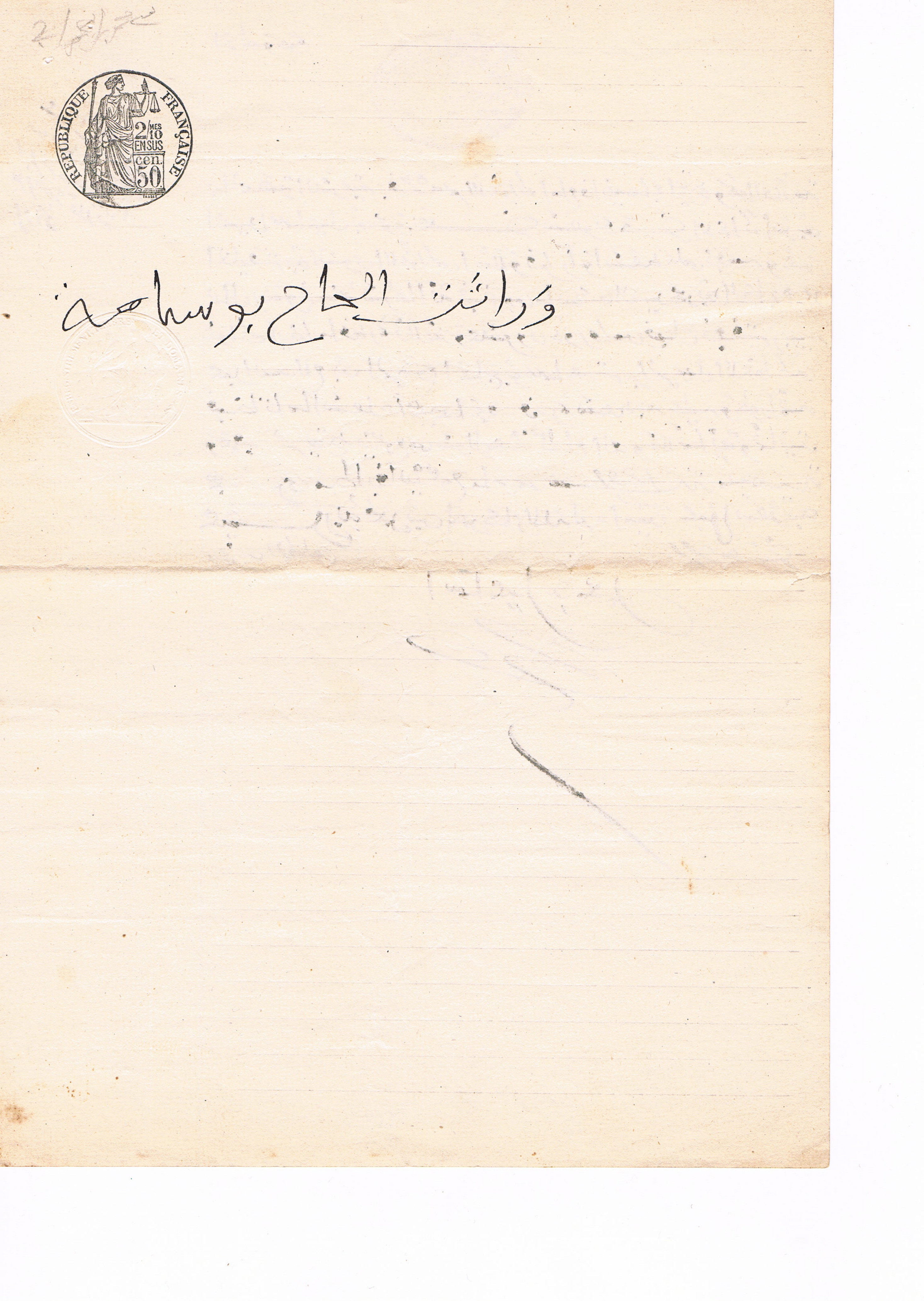
الحمد لله وحده



عدد ١٤٢٤
من سجل الاسوم
اجرة مقبوضة
بالدراهم ثلاثة
و ...

بالمحكمة الشرعية بفرع مسم الاغواط امام قاضيها الشيخ وهو العلامة
السيد اسماعيل بن محمود بحضرة شاهديه قد ادعى الحاج احمد بن
الخليفة بن النوري الاغواطي اشلاو وقرا واشهد على نفسه وهو
بحال الصحة منذ شرعا انه قبض من ماسكه السيد محمد بن العرابي الا
غواطي ايضا ما قدره ثلاثة وعشرون دورو من قبل نفقة زبيبة
عبد السلام بن المرحوم الحاج بوسماحة بن المرحوم الاغواطي
فبذلك ما اشهدا اجمعا عرف قدره شهد به عليه وهو باتمه
وعرف به في اليوم ... من شوال عام ١٣٠٨ الف وثلاثمائة وثمانية
هجري مطابقا لليوم ٢٩ ماي من سنة 1891 سنة مسيحية
عبيد ربه محمد بن احمد كان الله له امين عبد الله سعد ربه
الحنفي
ومحمد بن الطاهر

اسماعيل بن محمد



وراثت الحاج بوسماحة

الحمد لله وحده

بالمحكمة الشرعية بقسم الاغواط امام قاضيها الله
وهو العلامة السيد اسماعيل بن محمد وبمحضر شاهديه
[illegible] اخذ الحاج احمد بن الخليفة من الشويرب
عن الحاج احمد وفرارا [illegible] عن زوجته فطوم بنت احمد
من نسبه المذكور وقبض من ماسكه السيد محمد بن الواد
الملقب [illegible] وابن الوصي على اولاد المرحوم السيد
الحاج ابن سماعيل بن [illegible] من الاغواط [illegible]
ما قدره مائتين واحدى فرنك وثلاثمائة فرنك وذلك من
نصف ابنتها عبد السلام بن ابن سماعيل سنة ١٣٠٢
الف وثلاثمائة وسبعة هجرية قبضا تاما بمعاينة
شهيدين متعددين بذلك على تمام ما سطر وحرر لفائدة
يوم من ذي القعدة عام ١٣٠٧ الف وثلاثمائة وسبعة
هجرية الموافق ليوم ٢٧ من جوان سنة ١٨٩٠ مسيحية
عبد ربه [illegible] بن [illegible]

وعبيد الله
محمد بن احمد [illegible]

اسماعيل بن محمد

محمد بن [illegible]

REPUBLIQUE FRANÇAISE
2/10 MES EN SUS
cen. 50

اولاد يوسف حمة

الحمد لله وحده

[illegible] بالمحكمة الشرعية بقسم [illegible] [illegible] في الثانية وهو الثلاثة
[illegible] السيد إسماعيل بن محمد وبمحضر شهوده حضر إذ ذاك [illegible] المكلفين [illegible]
[illegible] الصلاة وحضرت [illegible] بنت عمر زوجة أمة الله فطوم بنت أحمد [illegible]
المذكور وقبضت من [illegible] السيد محمد بن الحاج [illegible] المذكور [illegible]
الواجب على أولاده [illegible] الحاج [illegible] إسماعيل [illegible]
[illegible] اثنين وعشرين دورو [illegible] قبضا تاما وأبرأته
منه الإبراء التام وذلك القدر من قبل نفقة وكسوة لابنتها
[illegible] المذكور الواجبة عليه في السنة
الماضية انتهاؤها يوم الثالث [illegible]
وعرفها [illegible] من شوال عام 1306 ألف وثلاثمائة وستة
[illegible] جوان 1889 [illegible]
[illegible]

محمد بن الطاهر

وعبد ربه إسماعيل بن محمد

محمد بن أحمد [illegible]

84



اواخر ج سنه ١٢٨٥

الحمد لله وحده

٣٩٣ [illegible]

بالمحكمة الشرعية بقسم [illegible] امام قاضيها الفقير اليه [illegible] وهو العلامة

السيد اسماعيل ابن محمد وبحضور شهوده ادناه [illegible] حسن

اذ ادعى احمد بن الخليل بن [illegible] الاصالة و [illegible] بيتهم

عن زوجته امة الله فطوم بنت احمد من نسبه المذكور وقبض

من مال [illegible] السيد محمد بن الحاج [illegible] المدعو [illegible] والي الوصي

على اولاد المرحوم الحاج ابي السماحة بن المرسلي [illegible]

[illegible] مائة [illegible] واربعة وسبعين [illegible] قبضا

[illegible] وذلك [illegible] من قبل نفقة وكسوة

الابنة [illegible] المرحوم ابي سماحة المذكور الواجبة عليه

في السنة الماضية شهر عليهما [illegible] عنهما [illegible]

٢٢ من رمضان عام ١٣٠٥ الف وثلثمائة وخمسة هجرية الموافقة

٣ من جوان سنة ١٨٨٨ مسيحية [illegible]

[illegible] اسماعيل بن محمد

وكيل [illegible]

محمد بن احمد [illegible]

انتهى [illegible] التاريخ

الحمد لله وحده

بالمحكمة الشرعية بقسم الأزبكية امام فضيلة [illegible] وهو العلامة
السيد اسماعيل بن محمد [illegible] شهوده [illegible] السعود [illegible]
اذ [illegible] الحلبي [illegible] الأزبكية [illegible]
عن زوجه امة الله فطوم بنت احمد من نسبه المذكور وقبض
من مال [illegible] السيد محمد بن الحاج [illegible] المرحوم [illegible]
على اولاده [illegible] المرحوم الحاج [illegible] المرسل [illegible]
[illegible] وسبعين [illegible] فضة
[illegible] وذكر [illegible] من قبل نفقة وكسوة
[illegible] المرحوم [illegible] المذكور الواجبة عليه
في السنة الماضية شهر عليه [illegible]
في ٢٢ من رمضان عام ١٣٠٥ [illegible] وخمسة هجرية الموافقة
لـ٣ من جون سنة ١٨٨٨ مسيحية [illegible]
[illegible] اسماعيل بن محمد

[illegible]
محمد بن احمد [illegible]

انتهاؤها يوم التا[illegible]

TIMBRE IMPERIAL
cen. 50

عمالة الجزائر
محكمة الأغواط
في ٩٣ قسم

الحمد لله وحده
صلى الله وسلم على من لا نبي بعده

لدى خاتم أعلاه أسعده الله القاضي بـ ٩٣ قسم الأغواط العلامة الجليل سيدي
اسماعيل بن محمد بن محمد شهيد عامله الله الجميل بلطفه، أمين اشترت
ماسكة الرسم أمة الله فاطمة بنت محمد المرابوحية القاطنة بالأغواط من
البايع منها محمد بن بالقاسم ابو دبنة جميع الدار الكاينة له بحومة
الشطيط داخل البلد المذكور المنجرة له بالشراء من وكيل البايلك المسمى بالدمين
تحدها قبلة أولاد المبارك وشرقا ملك محمد بن الحاج ابو بديبة وجوفا الرحبة وغربا
ملك الحبيب بن معمر بيعا قطعها وما فيها وكافة حقوقها داخلا وخارجا
بثمن جملته ومبلغه قدره خمسة وأربعون دورو سكة الوقت اعترف البايع
المذكور بقبض جميع الثمن المزبور قبضا تاما لا اشتراء صحيحا تاما باتا مبتولا
لم يتصل به شرط ولا ثنيا ولا خيار وتملكت المشترية المذكورة مشتراها المذكور
تملكا تاما على السنة والمرجع بالدرك عرفا قدره شهد عليهما بما فيه عنهما في حال
صحة وطوع وجواز وعرفهما وتاريخ يوم من محرم الحرام فاتح سنة ١٢٨٧
سبعة وثمانين ومائتين وألف عبيد ربه تعالى

التاودي ابن المولود لطف الله به آمين

ومولاي الطيب شاهد وفقه الله آمين

الحمد لله استقل وأعلم بثبوته
لدى كاتبه اسماعيل بن محمد

في من السجل الثامن
مقيد صفحة ...